# نموذج مقترح لسياسة جذب الاستثمارات الأجنبية
## بالتطبيق على المملكة العربية السعودية

د. محمود حسين مطر *

**مقدمة**

تلعب الإستثمارات الأجنبية المباشرة للشركات المتعددة الجنسية دوراً حيوياً في دفع عجلة التنمية الإقتصادية في الدول المستضيفة. ولقد تفاوتت نظرة الدول إلى الآثار المترتبة على عمل الشركات المتعددة الجنسية : فمنهم من ينظر إلى آثارها بإستحسان. ومنهم من تساوره الشكوك حول هذه الآثار. وفريق ثالث لا يرى إلا الجانب السلبي من آثار عمل هذه الشركات.

وقد إنعكست وجهات النظر هذه في القوانين والسياسات التي تنتهجها كثير من الدول لتنظيم عمل الشركات المتعددة الجنسية على أراضيها. ويمكن تقسيم هذه السياسات والقوانين إلى الأنواع الآتية :

١ ـ **سياسة الترحيب الكامل** : بمعنى التشجيع الكامل لتدفق رؤوس الأموال الأجنبية، والسماح للشركات المتعددة الجنسية بالعمل، بدون وضع قيود، أو عراقيل أمام حركة الإستثمارات الأجنبية المباشرة.

٢ ـ **سياسية الترحيب المقيد** : وهي التي ترحب بتدفق رؤوس الأموال الأجنبية، ولكن في إطار محدد، ومع مراعاة بعض القيود على عمل الشركات المتعددة الجنسية، مثال ذلك وضع بعض القيود على أشكال الملكية، وتحويلات الأرباح إلى الخارج، وحجم رأس المال الأجنبي. . الخ.

٣ ـ **سياسة المنع الجزئي** : وهي تقوم على الترحيب بتدفق رؤوس الأموال الأجنبية ولكن إلى قطاعات إقتصادية محددة مع عدم السماح بإستثمار رؤوس الأموال الأجنبية في قطاعات محددة، أو صناعات معينة، مثال ذلك قصر الإستثمار في قطاع المقاولات على رأس المال

* أستاذ مساعد / قسم إدارة الأعمال كلية العلوم الإدارية ـ جامعة الملك سعود

الوطني، أو عدم السماح بتدفق لرؤوس الأموال الأجنبية في قطاع صناعة الغزل والنسيج وهكذا.

٤ - **سياسة المنع الكلي** : بمعنى عدم السماح بتدفق رؤوس الأموال الأجنبية إلى الدولة إطلاقاً، وعدم الترحيب بالشركات الأجنبية للعمل في داخل الدولة المضيفة.

ومن الملاحظ : أن معظم الدول النامية وكثيراً من الدول المتقدمة في غرب أوروبا تنتهج سياسات، وتسن قوانين تعتبر من المجموعتين الأولى والثانية، بينما نجد أن أقلية من هذه الدول وأكثر الدول الإشتراكية تنتهج سياسات وتسن قوانين هما من المجموعتين الثالثة والرابعة، وإن كان من الملاحظ أيضا أن بعض الدول الإشتراكية مثل الصين وفيتنام، بدأت تغير من نظرتها إلى الإستثمارات الأجنبية وتخفف من القيود والعراقيل التي تضعها أمام الشركات المتعددة الجنسية.(١)

**أهداف الدراسة :**

وتهدف هذه الدراسة إلى :

١ - إستعراض مدى أهمية الإستثمارات الأجنبية المباشرة وآثارها على إقتصاديات الدول المضيفة، كما جاء في الدراسات المختلفة.

٢ - دراسة وتحليل سياسة جذب وتشجيع الإستثمارات الأجنبية المباشرة، التي تنتهجها حكومة المملكة العربية السعودية مع بيان ما يشوب هذه السياسة من قصور، وكذلك إيضاح نقاط الضعف والتي تحد من فاعليتها كأداة لتطوير وتنمية المجتمع السعودي.

٣ - إقتراح نموذج شامل : يضم جميع العوامل والمتغيرات الحاكمة، والتي تساعد على رسم السياسة الكاملة لما **يجب** أن تكون عليه سياسة جذب الإستثمارات الأجنبية المباشرة إلى الدول المضيفة بصورة عامة، والمملكة العربية السعودية بصورة خاصة.

**محتويات الدراسة :**

تشتمل هذه الدراسة على ثلاثة أجزاء بياناتها كالتالي :

الجزء الاول : وفيه يتم عرض ومناقشة آراء الكتاب في الآثار المترتبة على عمل الشركات المتعددة الجنسية على إقتصاديات الدول المضيفة : النامي منها. والمتقدم.

الجزء الثاني : ويشتمل على عرض سياسات جذب وتنظيم الإستثمارات الأجنبية المباشرة لبعض الدول بصورة عامة، والسياسة الحالية التي تتبعها حكومة المملكة العربية السعودية بصورة خاصة.

---

(١) انظر جريدة الأهرام المصرية العدد الصادر في ٨٨/١/٦ من ٥ نقلا عن ال Economist.

الجزء الثالث : وفيه يتم تقديم النموذج المقترح لما يجب أن تكون عليه سياسة جذب الإستثمارات الأجنبية في الدول النامية بصورة عامة والمملكة العربية السعودية بصورة خاصة.

**أهمية الدراسة :**

لقد حظيت ظاهرة إنتشار ونمو الشركات المتعددة الجنسية باهتمام الكثير من الكتاب والمفكرين والعلماء في مجالات شتى، مثل : الإدارة والإقتصاد، إلى الحد الذي جعل كثير منهم يضعها من حيث الأهمية في مصاف الإختراعات الكبرى، مثل إختراع الآلة البخارية، والطاقة الكهربائية، وصناعة السيارات. كذلك فقد فرضت هذه الشركات بصماتها على المجتمع الدولي، لأهمية الدور الذي تلعبه في تطوير الإقتصاد العالمي، وتنمية العديد من الدول. ولقد تبلور ذلك في العديد من اللجان لتي إنبثقت عن الأمم المتحدة، وكذلك ما تبديه منظمة التعاون الإقتصادي والتنمية (OECD) من إهتمام بهذه الشركات، كأداة للتنمية والتطوير. لذا فإن أهمية هذه الدراسة ترجع إلى العوامل الآتية :

١ ـ إن الدراسة تقدم عرضاً موجزاً لبعض الدراسات المختارة والتي تبين آثار عمل الشركات المتعددة الجنسية على إقتصاديات الدول المضيفة وهذا في ذاته إضافة إلى المكتبة العربية التي تفتقر إلى الكثير من الدراسات في هذا المجال.

٢ ـ إن الكثير من الدول النامية تتنافس فيما بينها على جذب هذه الشركات للعمل على أراضيها عن طريق منح الكثير من الحوافز، ودون الأخذ في الإعتبار دوافع هذه الشركات للإستثمار في الخارج مما يؤدي إلى عدم فاعلية سياسة جذب الإستثمارات الأجنبية المباشرة لكثير من هذه الدول.

وتقدم هذه الدراسة نموذجاً متكاملاً لسياسة جذب الإستثمارات الأجنبية المباشرة مبنياً على مزج أهداف الشركات المتعددة الجنسية، مع أهداف الدولة المضيفة بما يحقق منفعة الطرفين.

٣ ـ على الرغم من أن النموذج المقترح لسياسة جذب الإستثمارات الأجنبية المباشرة مطبق على المملكة العربية السعودية، إلا أنه ممكن تطبيقه بصورة عامة على جميع الدول على حد سواء : المتقدم منها، والنامي.

## الجزء الأول
## أثر الإستثمارات الأجنبية المباشرة على
## إقتصاديات الدول المضيفة

يعد موضوع «آثار الإستثمارات الأجنبية المباشرة على إقتصاديات الدول المضيفة» من الموضوعات الشائكة التي أثارت الكثير من الجدل بين الباحثين والدارسين للشركات المتعددة الجنسية. ويمكن تقسيم وجهات نظر وآراء الباحثين في هذا الموضوع إلى مجموعتين إحداهما

مؤيدة، والأخرى معارضة لعمل الشركات المتعددة الجنسية. وترى المجموعة الأولى منها : أن الإستثمارات الأجنبية المباشرة تسرع في دفع عجلة التنمية الإقتصادية للدول المضيفة عن طريق زيادة الإستثمارات، وما تحمله إلى الدول المضيفة من تكنولوجيا متقدمة وأساليب إدارية حديثة.

ويرى الفريق الآخر إنه أيا كانت مميزات ومنافع الإستثمار الأجنبي المباشر فإن تكلفة الحصول على هذه المنافع تفوق بكثير ما تحصل عليه الدول المضيفة من مميزات.

**١ ـ مجموعة آراء المؤيدين :**

يعتقد «بول ستريتن» P. Streeten إن الإستثمارات الأجنبية المباشرة تسهم في وضع الأسس لمزيد من النمو الإقتصادي وخلق وتوليد المدخرات المحلية، وكذلك العملات الأجنبية. فالإستثمارات الأجنبية من وجهة نظره ليست مباراة محصلتها النهائية تساوي صفراً Zero - Sum Game حيث أن منافع أحد أطراف المباراة : هي خسارة بالنسبة للطرف الآخر.[1] وعلى هذا فإنه يرى أن الدول المضيفة يمكنها الإستفادة من المميزات التالية التي يمنحها الإستثمار الأجنبي :

١ ـ تستطيع حكومة الدول المضيفة أن تسد الفجوة بين المدخرات الوطنية ومتطلبات الإستثمار الوطني بطريق غير مباشر بواسطة الضرائب التي تحصلها من الشركات المتعددة الجنسية العاملة على أراضيها.

٢ ـ الإستفادة من المهارات العالية والتكنولوجيا المتقدمة، التي تنقلها الشركات الأجنبية.

٣ ـ الإستفادة من أساليب وطرق الإدارة الحديثة التي يتم تدريب المديرين الوطنيين عليها.

٤ ـ تدريب العاملين الوطنيين، وكذلك خلق وتنمية المهارات الوطنية في مختلف مجالات الإدارة والتسويق، وأساليب الإدارة الحديثة.

٥ ـ المساعدة في تغير هيكل السوق المحلي، مما يؤدي إلى زيادة المنافسة النافعة لصالح المستهلك الوطني.

٦ ـ المساعدة في تنمية وخلق روح الإبتكار لدى الوطنيين.

٧ ـ المساعدة في خفض حدة البطالة بما تقدمه من فرص عمل للوطنيين بطرق مباشرة أو غير مباشرة.

٨ ـ فتح الأسواق العالمية أمام المنتجات الوطنية والمساعدة على إيجاد روابط بين البنوك الأجنبية وأسواق المال العالمية والدولة المضيفة.

ويرى مائير «Meier» أن الإستثمارات الأجنبية المباشرة تساعد في تحقيق برامج التنمية

---

(١) انظر...

Paul Streeten, «New Approaches to Private investment in less developed countries», in John Dunning, ed., International Investment., (penguin Books 1972).

الإقتصادية للدول المضيفة لها وذلك عن طريق خفض العجز في المدخرات الوطنية من ناحية وزيادة المعروض من العملات الأجنبية من ناحية أخرى[1]، ونتيجة لهاتين الميزيتين فإن مائير يتوقع أن ينتج عنها المزيد من المميزات والمنافع المتمثلة في زيادة الإنتاجية، زيادة الدخل الحقيقي، إرتفاع الأجور المحلية، إنخفاض مستوى الأسعار، هذا بالإضافة إلى أن الإستثمارات الأجنبية ستساعد على توظيف الكثير من العمالة الوطنية، وتنقل التكنولوجيا المتقدمة والمهارات الإدارية العالية إلى الدول المضيفة.

ولا يقتصر أثر الإستثمارات الأجنبية المباشرة على سد العجز في المدخرات الوطنية، وخلق فرص عمل للوطنيين، وزيادة حصيلة الدولة المضيفة من العملات الأجنبية، بل يتعدى إلى ما هو أكثر من ذلك، لما ينتج عن نقل التكنولوجيا المتقدمة من آثار تتمثل في إنخفاض الأسعار، وتحسين جودة المنتجات الوطنية[2].

ولقد أثبتت الدراسات الميدانية أن هناك علاقة إرتباط قوى بين الإستثمارات الأمريكية المباشرة وعجلة التنمية الإقتصادية في دول أوروبا في الفترة بين ١٩٥٠م - ١٩٦٥م[3].

ويعتقد «روبير Reuber»[4] نتيجة لدراسته عن أثر الإستثمارات الأجنبية المباشرة على تنمية الدول المضيفة : أن هذه الإستثمارات شأنها شأن الإستثمارات المحلية ستعمل على زيادة الناتج القومي، وإعادة توزيع الدخل القومي في صالح العمال، وأن هناك إرتباطاً وثيقاً بين حجم الإستثمارات الأجنبية ومتوسط الناتج القومي الكلي (GNP) للفرد.

ولقد أوضح تقرير مقدم إلى البنك الدولي للإنشاء والتعمير (IBRD) أن الآثار الإيجابية للإستثمارات الأجنبية تتعدى حصيلة الضرائب المحصلة من الشركات المتعددة الجنسية، وكذلك ما تدفعه هذه الشركات في صورة أجور ومرتبات للوطنيين، فهذه الآثار الإيجابية تشمل نقل : التكنولوجيا، تنمية الصادرات، وإحلال الواردات، تحسين وتطوير مشاريع البنية الأساسية، ثم تدريب الإدارة والعمال الوطنية.[5]

وفي دراسة أخرى[6] أجريت على عينة من الشركات الأجنبية العاملة في كل : من جامايكا،

---

(١) انظر

G. Meier «Private Foreign Investment», in John Dunning, ed., **International investment, op cit,. PP 412 - 35.**

(٢) H.Johnson, «The efficiency and welfare implications of the International Corporation». in e.p. Kindleberger, (ed.) **International corporation,** (combridge, M.I.T. press) 1978, pp 18 - 34.

(٣) John Dunning, «technology, United States Investment and the European Economic Growth» in John Dunning, (ed.), **International Investment., op. cit.**

(٤) Grant L. Reuber, **Private Foreign Investment in Development,** (Oxford: clarenden pres,1974).

(٥) «Partners in Development» Report of the commission on International Development to the International Bank for Reconstruction and Development, Praeger publishers, 1970.

(٦) U.N «Balance of Payments Effects of Private foreign Investment, case studies of Jamica and Kenya». ,UNCTAD Document, TDBC. 3. 79, May 1970.

وكينيا، تبين أن هناك العديد من الآثار الإيجابية . سواء المباشرة، أو غير المباشرة التي إستفادت منها هاتان الدولتان المضيفتان.

من العرض السابق لبعض الدراسات التي تناولت الآثار الإيجابية للإستثمارات الأجنبية المباشرة فإنه يمكن تلخيص هذه الآثار في النقاط التالية :

١ ـ تخفيض العجز في ميزان التجارة للدولة المضيفة[١] وذلك عن طريق :
أ ـ إنتاج سلع بغرض التصدير، مما يعني زيادة الصادرات.
ب ـ إنتاج سلع بغرض الإحلال محل الواردات، مما يعني تقليل حجم الواردات.
٢ ـ تخفيض عجز ميزان المدفوعات، عن طريق تدفق رؤوس الأموال الأجنبية.
٣ ـ سد الفجوة بين المدخرات الوطنية ومتطلبات الإستثمار الوطني، بما تحصل عليه الدولة المضيفة من ضرائب على أرباح الشركات المتعددة الجنسية.
٤ ـ خلق فرص عمل جديدة بما تقيمه من مصانع ووحدات إنتاجية، وبالتالي تخفيض حدة البطالة لا سيما في تلك الدول التي تعاني من مشكلة البطالة.
٥ ـ تدريب العاملين الوطنيين على طرق إنتاج جديدة مما يرفع من كفاءتهم الإنتاجية.
٦ ـ خلق كوادر إدارية وطنية، وتدريبهم على وسائل الإدارة الحديثة، وأساليب الإدارة المتطورة.
٧ ـ التشجيع والمساعدة على خلق صناعات وطنية ومشاريع وطنية، لإمداد الشركات الاجنبية بما يلزمها من مستلزمات الإنتاج.
٨ ـ زيادة الناتج القومي، عن طريق ما تنتجه هذه الشركات المتعددة الجنسية، وما تقوم بإنتاجه الشركات الوطنية، التي أنشئت لإمداد هذه الشركات الأجنبية.
٩ ـ تشجيع روح الإبتكار والإبداع الوطني، عن طريق إقامة مراكز للأبحاث والتطوير Research & development.
١٠ ـ فتح أسواق جديدة أمام المنتجات الوطنية وربط الدولة المضيفة بأسواق المال العالمية.
١١ ـ الإستغلال الأمثل للموارد الإقتصادية في الدول المضيفة، بما يعود عليها بأقصى فائدة.
١٢ ـ تنمية المناطق النائية في الدول المضيفة.

### ١ ـ ٢ مجموعة آراء المعارضين :

وعلى الرغم من المميزات التي ذكرت من قبل، إلا أن هناك فريقاً من الكتاب والباحثين يرى أن الآثار السلبية لعمل الشركات المتعدة الجنسية تفوق في نتائجها ما تحققه من مميزات. ويستخدم هذا الفريق حججاً عكسية لما أورده الفريق الآخر، للدلالة على صحة إعتقادهم.

(١) R. Prebisch, «Towards a new Trade policy for Development» Report by the Secretary - General of UNCTAD (NEW YORK : United Nations, E/conf. 46/3 1964).

ولقد ضمت مجموعة المعارضين عدداً من الكتاب العرب، على عكس مجموعة المؤيدين والتي لم تشمل سوى مسؤولي الحكومات وموظفيها المكلفين بتنفيذ سياسات الحكومات. ويعتقد العيسوى[1] : أن الإستثمارات الأجنبية لن تأتي إلى دولة ما إلا إذا توافرت أربعة شروط رئيسة : أهمها إستعداد الدول المضيفة لدفع سعر مرتفع في سبيل الحصول على رأس المال الأجنبي. وعلى الرغم من صعوبة قياس تكلفة الإستثمارات الأجنبية المباشرة إلا أن «روبير Reuber»[2] في دراسته السابق ذكرها عن الإستثمارات الأجنبية والتنمية في بعض الدول النامية، قد قدر تكلفة هذه الإستثمارات بـ ١٢٪ مقارنة مع سعر فائدة على القروض ـ والتي كان من الممكن أن تحصل عليها هذه الدول من السوق المالي العالمي ، ـ مقداره ٨٪ أي أن هناك ما يقرب من ٥٠٪ زيادة في تكلفة الحصول على الإستثمارات الأجنبية، عن الحصول على الأموال في صورة قروض.

وكثيراً ما نجد أن المعارضين للإستثمارات الأجنبية المباشرة ولعمل الشركات المتعددة الجنسية يرتكزون إلى عقائد ومبادىء سياسية في المقام الأول «Ideological Beleives» ومعظمهم من اليساريين والإشتراكيين. ولقد تبلور هذا الإتجاه بين الكتاب العرب عند مناقشة سياسة الإنفتاح الإقتصادي، وتشجيع الإستثمار الأجنبي والتي انتهجتها الحكومة المصرية مع بداية عام ١٩٧٤م. فعلى الصعيد العربي هناك فؤاد مرسي[3]، وشهيب[4]، والأتربي[5] وقد ألف كل منهم كتاب يهاجم ويعارض الإستثمارات الأجنبية من منطلق عقائدي أكثر من دراسة علمية محايدة. ويعتبر هايمر[6] وتوغند هات[7] من الكتاب الغربيين اللذين عارضوا الإستثمارات الأجنبية بشكل عام.

ولما كان الهدف من هذه الدراسة هو إلقاء الضوء على سياسة جذب الإستثمارات الأجنبية دون مناقشة الآثار المترتبة عليها، وأيضا دون محاولة لقياس هذه الآثار، فإنه يمكن تلخيص وجهة النظر المعارضة للإستثمارات الأجنبية في النقاط التالية :

---

(١) إبراهيم العيسوى، «مدى واقعية الآمال المعقودة على تدفق الإستثمارات الأجنبية ومدى مساهمتها في تنمية مصر»، ورقة مقدمة إلى المؤتمر السنوي للإقتصاديين العرب، القاهرة، ١٩٧٧.

(٢) Grant Reuber, **Private Foreign Investment in Development**, op.cit.

(٣) فؤاد مرسي، **هذا الإنفتاح الإقتصادي**، دار الثقافة الجديدة، القاهرة، ١٩٧٦م.

(٤) علي شهيب، **محاكمة الإنفتاح الإقتصادي في مصر**، دار ابن خلدون للطباعة، بيروت، ١٩٧٩.

(٥) محمد صبحي الأتربي، **مدخل إلى دراسة الشركات الإحتكارية المتعددة الجنسية**، دار الثورة للصحافة والنشر، إصدار النفط والتنمية، بغداد، ١٩٧٧.

(٦) Stephen Hymar, **The International operations of National Firms : A study of Direct Foreigen investment** cambridge, Mass., London, M.I.T. press, 1976.

(٧) كريستوفر توغند هات، **هذه الشركات المتعددة الجنسية التي تحكمنا**. ترجمة سهام الشريف، منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دمشق، ١٩٨١.

١ ـ زيادة عجز ميزان المدفوعات عن طريق تحويل الأرباح إلى الخارج.
٢ ـ إستنزاف موارد الدول المضيفة.
٣ ـ نقل التكنولوجيا غير الملائمة لظروف الدول المضيفة.
٤ ـ التنمية الإقتصادية غير المتوازنة لقطاع الصادرات على حساب القطاعات الإقتصادية الأخرى.
٥ ـ التهرب من الضرائب والجمارك بإستخدام ما يعرف بإسم «أسعار التحويل Transfer Pricing»[1].
٦ ـ الإخلال بشروط التجارة الخارجية في غير صالح الدول المضيفة، وإحلال الواردات من المواد الخام والأجزاء المصنعة محل الواردات من المنتجات النهائية.
٧ ـ خلق مجتمع أجنبي داخل الدول المضيفة لا تصل إليه في كثير من الأحيان قوانين الدول المضيفة.
٨ ـ التأثير السلبي على إستقلالية الدول المضيفة في إتخاذ القرارات الإقتصادية.
٩ ـ ربط الدول المضيفة بنوع معين من التكنولوجيا قد يصعب عليها الإنفصال عنه، وبالتالي دفع أسعار مرتفعة في سبيل الحصول على هذه التكنولوجيا.
١٠ـ جر الحكومات في كل من الدول المضيفة والأم إلى منازعات، بسبب ممارسات الشركات المتعددة الجنسية.
١١ـ الإخلال بالأمن والإستقرار الإجتماعي، نتيجة لسوء توزيع الدخل على العمال في الدول المضيفة، نتيجة دفع الشركات الأجنبية لمرتبات أعلى من الشركات الوطنية.
١٢ـ القضاء على الوحدات الإقتصادية الوطنية نتيجة المنافسة غير المتكافئة مع الشركات المتعددة الجنسية.
١٣ـ حرمان الشركات الوطنية من الكفاءات الوطنية المدربة والمؤهلة.
١٤ـ كذلك حرمان الشركات الوطنية من مصادر التمويل الوطنية التي تستحوذ الشركات الأجنبية على جزء كبير منها.
١٥ـ عدم تقديم برامج تدريبية جيدة لرفع كفاءة العاملين الوطنيين، وكذلك عدم تقديم المساعدة في تطوير برامج أبحاث R & D وطنية.
١٦ـ عدم المشاركة الجدية في تنمية المجتمع المحلي.

---

(١) أثبتت إحدى الدراسات الصادرة عن الأمم المتحدة إن إستخدام الشركات المتعددة الجنسية لأسعار التحويل في غير صالح الدول المضيفة راجع في ذلك :

U.N. «Dominant Positions of Market Poewr of Transnational Corporation : Use of Transfer Pricing Mechanisan; A study by the UNCTAD Secretariat, New York, 1978.

١٧ـ وفي كثير من الأحيان عدم الأخذ بعين الإعتبار أهداف التنمية في الدول المضيفة، عند رسم سياسات الإنتاج والتوزيع لفروع الشركات المتعددة الجنسية.

١٨ـ التغلغل والسيطرة على قطاعات إقتصادية بالكامل في الدول المضيفة مما يهدد سيادة هذه الدول على هذه القطاعات.

وعلى الرغم من كثرة الآثار السلبية المذكورة إلا أن معظم هذه الآثار يمكن تلافيها وتجنبها، وكثير مما يتبقى من آثار يمكن تقليله، إلى الدرجة التي تعظم درجة المنفعة من الآثار الإيجابية مع تقليل الآثار السيئة.

ولقد أقرت إستراتيجية التنمية بالمملكة أهمية الإستثمار الأجنبي، بإعتباره وسيلة للحصول على المهارات الفنية والتقنية الحديثة[1]، وقد تبلور هذا في إتباع المملكة لأسلوب حماية وتشجيع الإستثمار الأجنبي بشكل مستمر في مختلف القطاعات الإقتصادية، بتقديم العديد من الحوافز والتسهيلات. وهذا موضوع المناقشة في الجزء التالي.

## الجزء الثاني
## سياسة المملكة العربية السعودية
## لجذب الإستثمارات الأجنبية

لقد جذب قطاع البترول في المملكة العربية السعودية رؤوس الأموال الأجنبية في وقت مبكر قبل باقي القطاعات الإقتصادية الأخرى، وقبل أن تتخذ المملكة سياسة واضحة المعالم للتعامل مع الإستثمارات الأجنبية. ففي عام ١٩٣٣م أنشئت شركة «أرامكو ARAMCO» برأس مال أجنبي مملوك بالكامل لكل من شركة «تكسيكو Texaco» ٣٠٪ وشركة «اسو Esso» ٣٠٪ وشركة «ستاندارد أويل أوف كاليفورنيا «Standard oil of California ٣٠٪ وشركة «موبيل أويل Mobil oil» ١٠٪[2].

وبعد مرور ٢٥ عام من إنشاء شركة «أرامكو»، وفي عام ١٩٥٨م أنشيء أول مشروع صناعي أجنبي في المملكة برأس مال لبناني، وأيضا لم تكن هناك سياسة واضحة تنتهجها المملكة

---

(١) وزارة الصناعة والكهرباء، أمانة لجنة إستثمار رأس المال الأجنبي، دليل التراخيص للإستثمار الأجنبي بالمملكة العربية السعودية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

(٢) انظر

Donald M. Moliver and Paul Abbondante, **The Economy of Saudi Arabia**, Praeger Publishers, N.Y. 1980. pp. 17.

لجذب الإستثمارات الأجنبية.[1]

ويرجع تأخر المملكة في رسم سياسة لجذب الإستثمارات الأجنبية إلى عدة إعتبارات، أهمها الآتي :

١ ـ إن المملكة في ذلك الوقت كانت حديثة التكوين.[2] حيث كانت تعرف بالأراضي الحجازية، وتتكون من عدة إمارات، إلى أن استطاع الملك عبد العزيز توحيد هذه الإمارات، وأنشأ المملكة، وذلك في الفترة من عام ١٩٢٥م ـ وحتى عام ـ ١٩٣٠م.

٢ ـ صغر حجم السكان، وتوزيعه على مساحة كبيرة من[3] الأراضي، وبالتالي صغر حجم السوق.

٣ ـ إشتغال غالبية السكان بالزراعة والرعي والتجارة، بدون معرفة بفنون الصناعة، وبالتالي عدم توافر العمالة الماهرة.

٤ ـ إنخفاض الدخل القومي، وبالتالي متوسط دخل الفرد.

٥ ـ عدم توافر البنية الأساسية اللازمة لتطوير القطاع الصناعي.

٦ ـ عدم توافر المواد الخام، والموارد الطبيعية الأخرى، بخلاف البترول.

ونظراً لحاجة المملكة الملحة إلى تنويع مصادر الدخل القومي من خلال تقليل الإعتماد الأساسي على قطاع تصدير زيت البترول الخام، وكذلك رغبة الحكومة في دفع عملية التنمية الإقتصادية وتوليد معدلات نمو إقتصادي مرتفعة عن طريق خلق قاعدة صناعية تهدف إلى إنتاج مجموعة متنوعة من السلع تستطيع المنافسة في السوق المحلي والأسواق الخارجية، والإستفادة من المزايا النسبية لتوافر مصادر الطاقة الرخيصة ووفرة المواد الخام الناتجة عن البترول ومشتقاته فقد نظرت حكومة المملكة نظرة ترحيب إلى الإستثمارات الأجنبية المباشرة، بإعتبارها أحد الأدوات اللازمة لتحقيق أهداف التنمية الإقتصادية، والحصول على المهارات الفنية والتقنية الحديثة.

ويتناول الجزء التالي ما يلي :

٢ ـ ١ سياسة المملكة لجذب الإستثمارات الأجنبية.

---

(١) انظر

Mahmoud H. Matar, «Direct Foreign Investment in Saudi Arabia», Research center, college of Administrative Sciences, King Saud University, in print.

(٢) راجع في ذلك :

Rosemarie Said Zahlan, «King Abd - Alaziz changing Relationship with The Gulf States During The 1930' S «in T.m Niblock, ed., **State, Society and Economy in Saudi Arabia, croom Helm, London, 1982.**

(٣) حسين علي الشرع، الإقتصاد السعودي في مرحلة بناء التجهيزات الأساسية، المكتبة السعودية، جمعية الثقافة والفنون، ١٤٠٥هـ ـ (١٩٨٤م).

٢ ـ ٢ برنامج التوازن الإقتصادي، وأثره على تدفق رؤوس الأموال الأجنبية.
٢ ـ ٣ مقارنة السياسة الحالية للمملكة والخاصة بتنظيم إستثمار رؤوس الأموال الأجنبية مع السياسات التي تنتهجها بعض الدول الأخرى : مثل الأردن، ومصر والهند.

## ٢ ـ ١ تطور سياسة جذب الإستثمارات الأجنبية :

لا شك أن نجاح سياسة تشجيع وجذب الإستثمارات الأجنبية يرتكز على دعامتين أساسيتين هما :

١ ـ القوانين والتشريعات التي تهيء المناخ المناسب للإستثمار.
٢ ـ الهيئات والتنظيمات المسئولة عن تنفيذ القوانين والتشريعات بما يجذب المستثمر الأجنبي.

ففي عام ١٩٦٤م صدر أول قانون لجذب وتشجيع تدفق الإستثمارات الأجنبية إلى المملكة بموجب المرسوم الملكي رقم ٣٥ لعام ١٣٨٣هـ (١٩٦٤م)، وظل العمل جارياً بموجب هذا القانون إلى أن تم تعديله وصدور القانون المعمول به حالياً في عام ١٣٩٩هـ (١٩٧٩م).

### ٢ ـ ١ ـ ١ قانون رقم ٣٥ لعام ١٣٨٣هـ : [١]

تعتبر العمومية والشمولية هي السمة المميزة لمواد هذا القانون، حيث نجد أن المادة الأولى قد أباحت جميع أشكال رأس المال الأجنبي : من نقود، عملات، أوراق مالية، الآلات، المعدات، قطع الغيار، المواد الخام، المنتجات، وسائل النقل والمواصلات، ومختلف الحقوق المعنوية : من براءات الإختراع والعلامات المميزة، وما شابه ذلك.

كذلك فقد أباحت المادة الثانية إستثمار رأس المال الأجنبي في جميع القطاعات الإقتصادية (تجارة، صناعة، خدمات، زراعة... الخ). بدون تحديد، طالما أن مشاريع الإستثمار هذه تدخل ضمن إطار مشاريع التنمية.

كما أن المادة الثامنة قد نصت على الحوافز والمزايا التي يحصل عليها المستثمر الأجنبي ومنها :

١ ـ التمتع بالمزايا التي يتمتع بها المستثمر الوطني، فيما يخص حماية الصناعات الوطنية.
٢ ـ إعفاء المشروع من ضرائب الدخل وكذلك ضرائب الشركات لمدة خمس سنوات من تاريخ بدء الإنتاج. شريطة ألا تقل مساهمة رأس المال الوطني في المشروع عن ٢٥٪.

كما نصت المادة الثالثة على إنشاء مكتب «إستثمار رأس المال الأجنبي» ملحق بوزارة التجارة والصناعة في ذلك الوقت، على أن تقدم طلبات الإستثمار الأجنبي إلى هذا المكتب، وعلى أن يقوم المكتب بإستيفاء كافة البيانات والمعلومات المطلوبة في نموذج طلب الترخيص بالإستثمار.

---

(١) وزارة التجارة والصناعة، مكتب الوزير، قانون إستثمار رأس المال الأجنبي ١٣٨٣ (١٩٦٤م). مطبعة الحكومة، مكة، ١٩٦٤م.

كذلك نص القانون في مادته الخامسة على «إنشاء لجنة إستثمار رأس المال الأجنبي» بوزارة التجارة والصناعة، حيث تحول إليها طلبات الترخيص بالإستثمار من مكتب إستثمار رأس المال الأجنبي، على أن ترفع توصياتها إلى وزير التجارة والصناعة للتصديق عليها. وتتكون هذه اللجنة من: مندوبي وزارة المالية والإقتصاد الوطني، وزارة الزراعة، وزارة البترول والثروة المعدنية، المجلس الأعلى للتخطيط، بالإضافة إلى المدير العام لشئون الصناعة ونائب وزير التجارة والصناعة.

ويلاحظ على هذا القانون، بالإضافة إلى العمومية والشمولية، أن هناك بعض الأمور التي لم توضح بشكل جيد، مثل ما جاء في المادة الثانية من الموافقة على المشاريع التي تعتبر من مشاريع التنمية. ما هي مشاريع التنمية؟ ما هو معيار الحكم عليها؟ من الذي يقرر أن هذه مشاريع للتنمية؟ كل هذه الأسئلة لم ترد الإجابة عليها في القانون.

كذلك فإنه خلال فترة العمل بموجب هذا القانون لم تحظ الصناعة بقسط وافر من الإهتمام حيث لم توجد لها وزارة خاصة إلا في عام ١٣٩٥هـ. كذلك فإن الهيئات المسؤولة عن الإستثمار الأجنبي لم يكن لها وجود سوى مكتب ملحق بوزارة التجارة والصناعة في ذلك الوقت، ولجنة للإستثمار الأجنبي تدعى للإجتماع كلما كان هناك حاجة إلى ذلك.

وعلى الرغم من المميزات والحوافز التي منحها هذا القانون للمستثمر الأجنبي إلا أنه لم ينجح في جذب الإستثمارات الأجنبية إلى المملكة حتى إنه في عام ١٩٧٠م لم يتعد حجم الإستثمارات الأجنبية مبلغ ٣٠ مليون ريال[1].

ومع مطلع السبعينات، والإرتفاع في أسعار البترول وبالتالي زيادة الدخل القومي للمملكة[2]، بدأ تدفق رؤوس الأموال الأجنبية في الزيادة. وقد شكلت الخبرة التي إكتسبتها المملكة في السنوات السابقة بالإضافة إلى المشاكل التي واجهها المستثمرون الأجانب[3] عوامل ضغط لإعادة التفكير في سياسة جذب الإستثمارات الأجنبية. وقد تبلور هذا التفكير في إصدار القانون رقم ٤ لسنة ١٩٧٩م والمعمول به حالياً بالإضافة إلى إعادة تنظيم الهيئات المختلفة التي تتعامل مع الإستثمارات الاجنبية.

---

(١) انظر Mahmoud H. Matar, «Direct Foreign investment in Saudi Arabia», op. cit., pp. 43

(٢) بلغت إيرادات المملكة في عام ١٣٩٠هـ (١٩٧٠م) مبلغ ٦ مليار ريال تقريباً وظلت تتزايد بتطور سريع حتى وصلت عام ١٤٠٢هـ مبلغ ٣٤٠ مليار ريال طبقا للمؤشر الإحصائي الصادر عن مصلحة الاحصاءات العامة - وزارة المالية ١٩٨١م.

(٣) انظر في ذلك:

Confedration of British Industry., **Foreign Investment in Saudi Arabia; A Guide to legislation, Procedures and related conditions, 1975.**

### ٢ ـ ١ ـ ٢ القانون رقم ٤ لعام ١٣٩٩هـ :[١]

لقد صدر هذا القانون حتى يتمشى مع التطورات التي شهدتها المملكة منذ صدور القانون السابق، وكذلك ليعكس إهتمام المملكة بالقطاع الصناعي، وتشجيع الإستثمار فيها خاصة لرأس المال الأجنبي بالإضافة إلى تلافي عيوب القانون السابق.

ففي عام ١٣٨١هـ كانت هناك وزارة للتجارة، وملحق بها إدارة لشئون الصناعة وإدارة أخرى لشئون الكهرباء. وفي عام ١٣٨٢هـ تم دمج إدارة الصناعة وإدارة الكهرباء في إدارة واحدة وتم تعديل مسمى هذه الإدارة في عام ١٣٨٦هـ إلى «إدارة الشؤون الصناعية والكهربائية» وفي نفس العام تم تعديل الإسم مرة أخرى ليصبح «مديرية الصناعة والكهرباء». وفي عام ١٣٨٨هـ تم تقسيم الوزارة إلى قطاعين رئيسيين، ويرأس كل منهما مدير عام أحدهما لقطاع التجارة والآخر للصناعة. ومع تزايد الإهتمام بالصناعة لما لها من دور في التنمية فقد صدر المرسوم الملكي رقم ١٥١٨٩/٣/م، ١٣٩٢هـ بتقسيم الوزارة إلى وكالتين : إحداهما للصناعة والكهرباء، والأخرى للتجارة والتموين. وفي عام ١٣٩٤هـ فصل جهاز وكالة الوزارة للصناعة والكهرباء عن جهاز وزارة التجارة. ثم في عام ١٣٩٥هـ ومع ظهور نتائج الخطة الخمسية الأولى للتنمية ١٣٩١/١٣٩٥هـ إتضحت أهمية وجود وزارة مستقلة للصناعة فصدر المرسوم الملكي رقم أ/٢٣٦ وتاريخ ١٣٩٥/١٠/٨هـ الذي يقضي بإنشاء وزارة للصناعة والصناعة والكهرباء وتعيين وزير للصناعة والكهرباء[٢].

لقد نصت المادة الثالثة من القانون على أن تحديد مشاريع التنمية يصدر بقرار من وزير الصناعة والكهرباء، بناء على إقتراح لجنة الإستثمار، وذلك ضمن إطار خطة التنمية. كذلك فإن المادة الرابعة نصت على إنشاء لجنة إستثمار رأس المال الأجنبي برئاسة وكيل وزارة الصناعة والكهرباء وعضوية مندوبين عن كل من وزارة التخطيط، وزارة المالية والإقتصاد الوطني، وزارة البترول والثروة المعدنية، وزارة الزراعة والمياه، ومندوب عن وزارة التجارة.

وبينت المادة السابعة المزايا التي يتمتع بها رأس المال الأجنبي وهي :

١ ـ نفس المزايا التي يتمتع بها رأس المال الوطني، وذلك بالنسبة للمشروعات الصناعية فقط.
٢ ـ إعفاء المشروعات الصناعية والزراعية من ضرائب الدخل والشركات مدة عشر سنوات، أما المشروعات الأخرى فتعفى لمدة خمس سنوات، وذلك بشرط أن يمتلك رأس المال الوطني نسبة لا تقل عن ٢٥٪ من رأس مال المشروع.

---

(١) وزارة الصناعة والكهرباء، وكالة الوزارة لشؤون الصناعة، دليل الترخيص للإستثمار الأجنبي بالمملكة العربية السعودية، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

(٢) وزارة الصناعة والكهرباء، **الصناعة والكهرباء : خطوات وإنجازات**، بدون تاريخ.

ويلاحظ على هذا القانون : أنه لم يختلف عن القانون السابق إلا في زيادة فترة الإعفاءات الضريبية إلى عشر سنوات للمشاريع الصناعية والزراعية فقط، كما أناط إلى لجنة إستثمار رأس المال الأجنبي مهمة تحديد مشاريع التنمية مع ما يتمشى مع خطة الدولة للتنمية.

كذلك فإن الهيئات المسؤولة عن التعامل مع رأس المال الأجنبي لم تتغير وإنتقلت بكاملها (مكتب إستثمار رأس المال الأجنبي، ولجنة إستثمار رأس المال الأجنبي) إلى وزارة الصناعة بنفس الوظائف والمسؤوليات. كما كانت في وزارة التجارة. ويبين الشكل التالي (رقم ١) الهيكل التنظيمي لوزارة الصناعة والكهرباء موقع لجنة إستثمار رأس المال الأجنبي بالنسبة للوزارة.

وكما هو واضح فإن أمانة إستثمار رأس المال الأجنبي هي إحدى إدارات وزارة الصناعة وهذا لا يعكس أهمية إستثمار رأس المال الأجنبي كما تراها سياسة الدولة.

كذلك فإن مواد القانون نفسه عليها بعض الإنتقادات منها :

## وكالة الوزارة لشؤون الصناعة

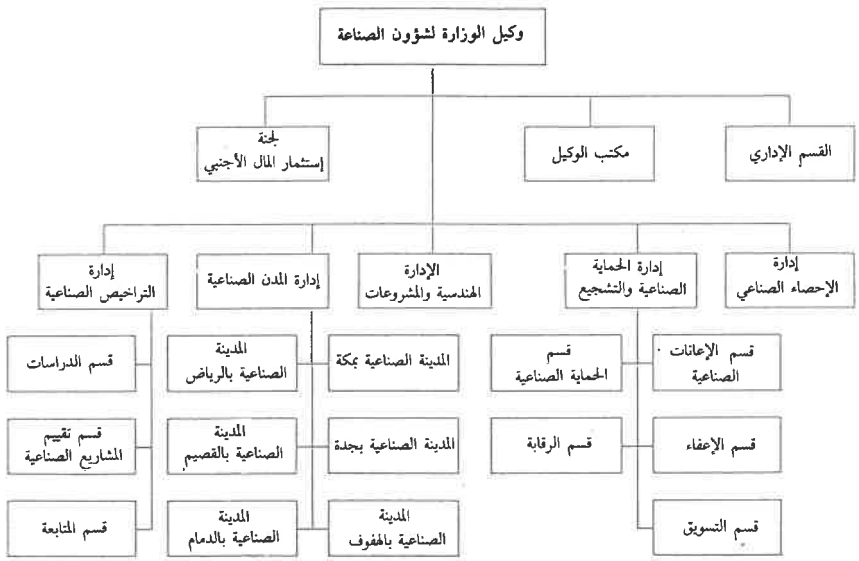


**شكل (رقم ١)**

**موقع لجنة إستثمار رأس المال الأجنبي من الهيكل التنظيمي لوزارة الصناعة والكهرباء**

١ ـ إن الإمتيازات التي تمنح لرأس المال الأجنبي لا تعطي أي أفضلية له عن رأس المال الوطني، كما أنها تعطي بصورة عامة لكافة المشاريع الصناعية بدون تفرقة بين صناعة وأخرى، طبقاً لحاجة الإقتصاد إليها.

٢ ـ كذلك فإن المزايا التي تمنح للمستثمر الأجنبي لا تفرق بين المشاريع طبقاً لأماكن وجودها، مما أدى إلى تكدس المشاريع في مدن معينة بدون المساعدة في تطوير مدن ومناطق أخرى.

٣ ـ على الرغم من وجود هيئات مسؤولة عن تنشيط وتنمية المشاريع الصناعية إلا أن التنسيق معدوم بينها.

٤ ـ كذلك فإن على المستثمر الأجنبي التعامل مع جهات متعددة بخلاف أمانة إستثمار رأس المال الأجنبي والتي قد تؤدي إلى تضارب وتناقض القرارات، وما ينشأ عن ذلك من مشاكل للمستثمر.

٥ ـ كذلك نص القانون على شرط وجود ٢٥٪ من رأس مال المشروع في صورة مساهمة وطنية حتى يتمتع المستثمر الأجنبي بالإعفاءات الضريبية والجمركية. . . الخ. وقد أدى هذا النص إلى ظهور طبقة من المساهمين الصوريين الذين يحصلون على نسبة من أرباح المشروع الأجنبي، مقابل منحه أسماؤهم كمساهمين به، ليحصل على الإعفاءات المنصوص عليها بالقانون.

٦ ـ كذلك فإن القانون لم يحدد أهدافاً معينة للإستثمار الأجنبي.

٧ ـ على الرغم من صدور القانون منذ أكثر من إثني عشر عام فإنه لم يتم تعديله أو تغيير بعض بنوده بما يتمشى مع التطورات الهائلة التي شهدتها المملكة، من إكتمال مشاريع البنية الأساسية، وإنخفاض عائدات البترول.

## ٢ ـ ٢ برنامج التوازن الاقتصادي :

إن مناقشة سياسة المملكة لجذب الإستثمارات الأجنبية تحتم الإشارة إلى برنامج «التوازن الإقتصادي» أو ما يعرف باسم «Offset Investment Programme» والذي بدأت المملكة في تطبيقه في عام ١٤٠٥هـ (١٩٨٥م). ولقد نشأت فكرة هذا البرنامج في وزارة الدفاع والطيران، حين فكر المسؤولون فيها في كيفية الإستفادة من مشاريع الوزارة في خدمة الإقتصاد الوطني، ونقل التكنولوجيا وتدريب الكوادر الوطنية على إستعمالها[1] وتتلخص فكرة هذا البرنامج في :

**«أن تلزم الحكومة الشركات الأجنبية التي تتعاقد معها لتنفيذ المشاريع الحكومية الكبرى بأن تقوم بإستثمار ما نسبته ٣٥٪ من قيمة هذه العقود في مشاريع صناعية مشتركة مع المستثمرين الوطنيين، بحيث يكون رأس المال المستثمر في هذه المشاريع مملوكاً مناصفة بين الشريك الوطني والشريك الأجنبي».**

(١) سمو الأمير فهد بن عبدالله، مساعد وزير الدفاع والطيران وصاحب فكرة برنامج «التوازن الإقتصادي» في حديث إلى مجلة المجلة العدد ٢١٦ الصادر في ٢٦ فبراير سنة ١٩٨٦م، الرياض، ص ٣٨ ـ ٣٩.

وفكرة هذا البرنامج ليست جديدة على المستوى العالمي، فلقد سبقت إليه عدة دول نامية ومتقدمة (مثل : كوريا الجنوبية، تركيا، الهند، سويسرا، واستراليا) المملكة في تطبيق برامج مشابهة لذلك بدرجات متفاوتة وشروط مختلفة إلا أن السمة الرئيسية في هذه البرامج هو إجبار الشركات الأجنبية على إعادة إستثمار جزء من قيمة العقود الحكومية التي تحصل عليها في داخل الدولة المضيفة في صناعات قد يكون لها علاقة بالعقود، المبرمة، أو بعيدة عنها. وعلى هذا فإن الحكومة تكون فائدتها مزدوجة، حيث تحصل على العقود وكذلك على منافع الإستثمار الأجنبي الذي تقوم به الشركات المنفذة للعقود.

### ٢ ـ ٢ ـ ١ أهداف البرنامج :

نظراً لأن فكرة البرنامج نشأت في وزارة الدفاع والطيران، فقد تم إنشاء لجنة بهذه الوزارة سميت «لجنة التوازن» أسند إليها مسؤولية تلقي طلبات الشركات العالمية التي ترغب في المشاركة في مشاريع البرنامج وتقييم هذه الطلبات والموافقة على المشاريع المقترحة، في ضوء معايير محددة، أهمها التكنولوجيا المستخدمة، ومدى الاستفادة منها[1]. كما قامت اللجنة بوضع أهداف هذا البرنامج على النحو التالي :

١ ـ تنويع مصادر الدخل في المملكة.
٢ ـ خلق الفرص الوظيفية في مجالات التكنولوجيا المتقدمة والإدارة لخريجي الجامعات والمعاهد، وتطوير مهاراتهم، وزيادة خبراتهم.
٣ ـ إعطاء الفرص للمواطنين ورجال الأعمال الوطنيين للإستثمار والمساهمة في إنماء الإقتصاد الوطني.
٤ ـ توسيع القاعدة الصناعية وإيجاد صناعات جديدة تعتمد على التكنولوجيا المتقدمة.
٥ ـ نقل التكنولوجيا المتقدمة إلى المملكة حتى لا تعتمد على المصادر الخارجية بصورة مستمرة ولتساهم المملكة بصفة فعالة مع الدول الصناعية في تطوير الإقتصاد العالمي.

### ٢ ـ ٢ ـ ٢ تنفيذ البرنامج :

من المرجح أن تكون الأسباب والدوافع الرئيسية لتبني فكرة برنامج التوازن الإقتصادي هو ما يأتي :

١ ـ إستمرار حرب الخليج بين إيران والعراق، وما يمثل ذلك من عدم إستقرار في المنطقة ومساندة حكومة كل من السعودية والكويت للعراق في هذه الحرب[2] مادياً ومعنوياً.
٢ ـ إتساع رقعة الحرب ونشوب حرب الناقلات بالقرب من الحدود السعودية وبالتالي رغبة

---

(١) مرجع سبق ذكره ص ٣٨.

(٢) The Middle East Review, The Economic and Business Report, 1987, PP178.

الحكومة في حماية وتأمين الحدود والناقلات للبترول السعودي وما يتطلبه ذلك من زيادة الإنفاق على التسليح والمعدات الحربية.

٣ ـ التهديدات الإيرانية المستمرة بتصدير الثورة الإيرانية إلى الدول المحيطة لا سيما السعودية.

٤ ـ إدراك الدور الذي من الممكن أن تلعبه الإستثمارات الأجنبية في تنويع مصادر الدخل القومي خاصة بعد إنخفاض عائدات البترول والرغبة في جذب المستثمرين الجادين للمشاركة في عملية التنمية الإقتصادية.

٥ ـ عدم تدفق الإستثمارات الأجنبية بالقدر الكبير في تلك القطاعات الصناعية التي تعتمد على التقدم الفني والتكنولوجيا المتقدمة في ضوء السياسية المطبقة حاليا[١].

٦ ـ الحاجة الملحة إلى ضرورة تنويع مصادر الدخل في المملكة وتقليل الإعتماد على تصدير البترول الخام،

وقد جاءت الفرصة في عام ١٩٨١م لوضع برنامج التوازن الإقتصادي موضع التنفيذ، حين إعتزمت حكومة المملكة عن طريق وزارة الدفاع في شراء طائرات للإنذار المبكر والمعروفة باسم «AWACS» أو «Air borne Warning And Control Systems» وقد عرفت هذه الصفقة بإسم برنامج «درع السلام» «Peace Shield Progamme» على أن الأمر الحيوي في هذا البرنامج هو فوز شركة بوينج Boeing الأميركية بعقد توريد لوازم التحكم ونظم الإتصال الأرضي بهذه الطائرات مشاركة مع بعض الشركات الأخرى الامريكية. وفي مقابل الحصول على هذه الصفقة فقد وافقت شركة بوينج مع الشركات الأخرى على إستثمار ما قيمته ٣٥٪ من قيمة العقود في صناعات ذات تكنولوجيا متقدمة، على أن يقوم رجال الأعمال السعوديون بإستثمار ما يعادل حصة الشركات الأجنبية في هذه المشاريع[٢]. وقد إقترحت شركة بوينج عدة مشاريع (١٢ مشروعاً) بعضها بدأت بشأنه المفاوضات، والبعض الآخر دخل في مرحلة التجهيز للتنفيذ، والبعض الآخر ما زال مطروحاً للتفاوض[٣].

ومع زيادة التهديدات الإيرانية للمملكة العربية السعودية، فقد قامت مع وزارة الدفاع والطيران السعودي في مطلع عام ١٩٨٥م بالتفاوض مع وزارة الدفاع البريطانية بشأن توريد عدد من الطائرات الحربية الدفاعية، فيما عرف بإسم مشروع «التورنيدو» أو «اليمامة». وعلى الرغم من أن هذا المشروع ما زال في مراحله الأولى إلا أنه من المتوقع أن تقوم الحكومة السعودية بإلزام الشركة البريطانية المصنعة لهذه الطائرات ـ British Aeros Pace ـ مع الشركات الأخرى

---

(١) Mahmoud Matar, «Direct Forign investment in saudi Arabia», opcit.

(٢) The Middle East Review, Economic and Business Report, 1987, Op. Cit.

(٣) لمعرفة نوعية هذه المشاريع راجع القائمة المنشورة في مجلة المجلة العدد ٢١٦، مرجع سبق ذكره ص ٣٩ كذلك العدد ٣٥٢٩ الصادر في ١٩٨٨/٧/٢٧ للمشاريع التي دخلت حيز التنفيذ.

بإستثمار أيضا ما قيمته ٣٥٪ من قيمة العقود التي تحصل عليها في مشاريع صناعية داخل المملكة، كما حدث مع شركة بوينج.

كذلك فقد تم تأسيس «الشركة السعودية للصناعات المتطورة» كشركة مساهمة مغلقة برأس مال قدره ١٠٨ مليون ريال يسهم فيه رجال الأعمال والشركات السعودية التي لديها الرغبة في المشاركة في مشاريع برنامج التوازن الإقتصادي. على أن الغرض الرئيسي من قيام هذه الشركة هو جمع الشركات الوطنية بنظيراتها الإجنبية، علاوة على تأدية الخدمات الهندسية والقيام بالدراسات المالية ومحاولة تقديم الإستثمارات الأجنبية[1].

## ٢ ـ ٢ ـ ٣ برنامج التوازن الإقتصادي وجذب الإستثمارات الأجنبية :

مما لا شك فيه أن تطبيق برنامج التوازن الإقتصادي سيؤدي إلى تحقيق العديد من المزايا والفوائد للإقتصاد السعودي. فبالإضافة إلى مزايا ومنافع الإستثمارات الأجنبية السابق ذكرها فإنه من المتوقع أن يساعد هذا البرنامج في زيادة حجم رؤوس الأموال الأجنبية المستثمرة في المملكة، توسيع القاعدة الصناعية نتيجة قيام صناعات جديدة، خلق وظائف جديدة، وتنمية مهارات الكوادر الوطنية، بالإضافة إلى نقل تكنولوجيا متطورة تخدم في تنويع مصادر الدخل بالمملكة.

وعلى الرغم من هذه المزايا فإنه من المتوقع أن يصاحب تنفيذ البرنامج **العديد من المشاكل** والتي يمكن إيجازها فيما يلي :

١ ـ إن الشركات الأجنبية المشاركة في هذا البرنامج قد قامت بالإستثمار نتيجة إجبار الحكومة السعودية لها على ذلك، وليس بكامل إرادتها ودوافعها الذاتية، وهذا قد يؤدي إلى تباطؤ هذه الشركات في تنفيذ مشاريع الإستثمار المقترحة.

٢ ـ من المتوقع أن تبلغ إستثمارات الشركات الأجنبية المشاركة في هذا البرنامج مبالغاً ضخمة، نظراً لضخامة العقود التي حصلت عليها، وإصرار الحكومة على قيام هذه الشركات بإستثمار ٣٥٪ من قيمة هذه العقود في صناعة داخل المملكة، على أن هذه الإستثمارات الضخمة تتوقف على القدرة الإستيعابية للإقتصاد السعودي، ومدى قدرته على توجيه هـذه الإستثمارات داخل القطاعات الإقتصادية المختلفة.

٣ ـ إن غالبية العقود الحكومية خاصة بتوريد معدات حربية وأسلحة، وبالتالي فإنه من المتوقع أن تكون مشاريع الإستثمار المقترحة هي لصيانة وخدمة وتجميع هذه المعدات والأسلحة وبعيدة عن السلع الإستهلاكية أو الرأسمالية التي يحتاج إليها المجتمع. هذا في ذاته يثير التساؤل حول الهدف الرئيس من إقامة هذه الصناعات. هل هي الرغبة في إقامة صناعة أسلحة لسد

(١) الغرفة التجارية الصناعية، مركز البحوث، إستثمار رأس المال الأجنبي في المجال الصناعي في المملكة، الطبعة الاولى، جدة، ١٩٨٦م.

الأحتياجات المحلية أم لمنافسة الدول المنتجة للسلاح؟ بمعنى آخر ما هو الهدف من إقامة هذه الصناعات؟

٤ ـ إن الشرط الرئيس الذي يضعه البرنامج أمام المستثمر الأجنبي هو ضرورة المساهمة مع رأس المال الوطني بالتساوي في رأس مال مشاريع البرنامج. وعلى الرغم من إنشاء شركة وطنية لتجميع الشركات الوطنية مع نظيراتها من الشركات الأجنبية، إلا أن هذا لا يضمن بالضرورة مساهمة رأس المال الوطني في هذه المشاريع ولا يعكس رغبة المستثمر الوطني في المشاركة فيها وبالتالي قد يؤدي هذا إلى تعثر قيام هذه المشاريع ووضعها موضع التنفيذ وتعرقل البرنامج بالكامل لعدم توافر المستثمر الوطني.

٥ ـ إن ضخامة الإستثمارات المتوقعة في هذا البرنامج ورغبة الحكومة في مساهمة الوطنيين في هذه المشاريع تحتم وجود سوق مالية جيدة تستطيع جذب المدخرات الوطنية وتوجيهها بسهولة ويسر، وهذا لا يتوافر حالياً في المملكة.

٦ ـ إن وجود «لجنة التوازن الإقتصادي» في وزارة الدفاع ومسؤوليتها عن إستثمارات الشركات الأجنبية المنفذة لعقود الحكومة وذلك في الوقت الذي توجد فه لجنة «إستثمار رأس المال الأجنبي» بوزارة الصناعة والكهرباء، يخلق إزدواجاً في الهيئات الحكومية المتعاملة مع الإستثمارات الأجنبية، وما ينتج عن هذا الإزدواج من تضارب وتناقض.

٧ ـ قد ينتج عن قيام «لجنة التوازن الإقتصادي» بوزارة الدفاع بالتفاوض مع الشركات الأجنبية المنفذة لبرنامج التوازن الإقتصادي أن تمنح هذه الشركات إمتيازات وتسهيلات خاصة، لم ينص عليها قانون رأس المال الأجنبي، والمعمول به حالياً، مما ينتج عنه تفرقة في المعاملة بين المستثمرين الأجانب، ليس على أسس موضوعية، ولكن لإختلاف الجهة الحكومية التي تم التفاوض معها.

٨ ـ لقد أعطى القانون الحالي لجنة «إستثمار رأس المال الأجنبي» بوزارة الصناعة : الحق في مراقبة أعمال الشركات التي يساهم فيها رأس المال الأجنبي، وفي ضوء برنامج التوازن الإقتصادي ووجود لجنة «التوازن» بوزارة الدفاع تظهر مشكلة الرقابة على الشركات المنفذة للبرنامج. هل الرقابة على هذه الشركات تتم بواسطة لجنة «إستثمار رأس المال الأجنبي» بوزارة الصناعة أم لجنة «التوازن الإقتصادي» بوزارة الدفاع؟ أم بواسطة الأثنتين معا.

نخلص من ذلك أن فكرة برنامج التوازن الإقتصادي جيدة، ولا شك أنها ستؤدي إلى تحقيق بعض المنافع والمزايا للإقتصاد السعودي. إلا أن هناك بعض العقبات والمشكلات المتوقع حدوثها عند التطبيق، لذا فإنه من الأفضل إعادة صياغة أهداف البرنامج العام، والتنسيق مع لجنة «إستثمارات رأس المال الأجنبي» بوزارة الصناعة لمنع الإزدواجية والتضارب.

## ٢ ـ ٣ مقارنة سياسة المملكة مع سياسات بعض الدول الأخرى :

### ٢ ـ ٣ ـ ١ الأردن

تعتبر السياسة الأردنية في مجال تشجيع الإستثمارات الأجنبية مثالاً على سياسة الترحيب الكامل والتشجيع المستمر لتدفق رؤوس الأموال الأجنبية. فلقد أصدرت الحكومة الأردنية ثلاثة قوانين تنظم شؤون الإستثمارات الأجنبية، أولها هو القانون رقم ٢٨ والصادر في عام ١٩٥٥م[١] ومن أبرز ملامح هذا القانون هو :

١ ـ إنشاء لجنة «الإنماء الاقتصادي» والتي أوكل إليها مهمة فحص طلبات الاستثمار الأجنبي.
٢ ـ عدم التفرقة بين رأس المال الأجنبي ورأس المال الوطني .
٣ ـ إعطاء عدة ميزات وحوافز للمستثمر الاجنبي منها على سبيل المثال :
أ ـ إعفاء المشروع الأجنبي من كافة الرسوم الجمركية على جميع ما يلزم لإنشاء المصنع وتأسيسه، ثم تشغيله.
ب ـ الإعفاء من كافة أنواع الضرائب لمدة ثلاث سنوات.
ج ـ السماح بتحويل الأرباح وإعادة تحويل رأس المال المستثمر إلى الخارج بعد مضي سنة من تاريخ قدومه.
د ـ ضمان حرية التصرف فيما يحققه المشروع من نقد أجنبي نتيجة لعمليات التصدير.

ويلاحظ أن هذا القانون يتفق مع القوانين السعودية من حيث مبدأ الشمولية والتركيز على المزايا والحوافز المادية، التي تمنح للمستثمر الأجنبي بدون تحديد لقطاعات معينة، أو صناعات معينة، أو مناطق معينة، مفتوحة للإستثمار الأجنبية. كذلك لم يفرق القانون الأردني والقانون السعودي بين مصادر رؤوس الأموال الأجنبية (عربية/ غير عربية) وجعل المساواة بين رؤوس الأموال المحلية والأجنبية هي القاعدة بدون إستثناء.

ومن الطبيعي أن تسود صفة الشمولية للقانون الأردني، وكذلك القانون السعودي، مع بداية وضع سياسة تشجيع الإستثمار الأجنبي، نظراً لإنخفاض الدخل القومي (مرحلة ما قبل الطفرة في أسعار البترول الخام) وعدم توافر مستلزمات الصناعة من مواد خام، وخلافه، وإرتفاع تكلفة تأمين الطاقة اللازمة.

وفي عام ١٩٦٧م صدر قانون تشجيع الإستثمارات المؤقت، والذي لم يفرق أيضاً في المعاملة بين رأس المال الأجنبي ورأس المال الوطني، ولم يختلف كثيراً في مواده عن القانون الصادر في عام ١٩٥٥م سوى في التوسع في منح الإمتيازات والإعفاءات المختلفة للمستثمر الأجنبي.

---

(١) عبدالله عبدالمجيد المالكي، إستراتيجية الإستثمارات الخارجية في الأردن، عمان ـ الاردن، ١٩٧٤م.

ففي ظل هذا القانون زادت فترة الإعفاءات الضريبية إلى ٦ سنوات، بدلاً من ٣ سنوات، كما أنه في حالات محددة يمكن إعفاء ٢٥٪ من صافي أرباح المشروع من ضرائب الدخل والخدمات الإجتماعية بعد إنقضاء فترة السنوات الست المنصوص عليها. كما تحولت لجنة «الإنماء الإقتصادي» بموجب هذا القانون إلى لجنة «تشجيع الإستثمار».

وفي عام ١٩٧٢م صدر قانون تشجيع الإستثمار والمعمول به حالياً، والذي إختلف في كثير من المواد مع القوانين السابقة في النقاط التالية :

١ ـ التميز بين رأس المال العربي ورأس المال الأجنبي.
٢ ـ وضع معايير يتم بمقتضاها الحكم على المشاريع من حيث كونها إقتصادية أم لا، وكانت هذه المعايير غير منصوص عليها في القوانين السابقة.
٣ ـ إنشاء لجنة «تشجيع الإستثمار»، وكذلك «أمانة سر لجنة تشجيع الإستثمار» وأسند إليهما مهمة تعريف المستثمر الأجنبي بفرص الإستثمار القائمة في الأردن والإمتيازات والتسهيلات المتاحة[1].

لقد ميز القانون الجديد بين مشاريع الإستثمار المختلفة طبقاً لمعايير محددة، وفي ضوء ذلك تتفاوت نسب المميزات المادية والتسهيلات الأخرى التي يمنحها مجلس الوزراء بناء على ما تحدده وتوصي به لجنة تشجيع الإستثمار الأجنبي لكل مشروع.

وتشمل المزايا التي ينص عليها القانون، الإعفاء من ضرائب الدخل والخدمات الإجتماعية لمدة ٦ سنوات، قابلة للزيادة إلى ٩ سنوات، كذلك الإستمرار في منح الإعفاءات الضريبية على ما نسبته ٢٥٪ من صافي الأرباح بعد الفترة المنصوص عليها. كما أبقى القانون على الإعفاءات من الرسوم الأخرى مثل الجمارك ورسوم الإستيراد، وكذلك السماح بإعادة تحويل رؤوس الأموال وأرباحها إلى الخارج.

وفي ضوء ما سبق نجد أنه قد حدث تطور في القوانين والأجهزة المسؤولة عن الاستثمارات الأجنبية في الأردن، إلا أن هذا التطور كان بطيئاً، ولم يأخذ في الإعتبار التطورات في البيئة الداخلية والخارجية في الدول المحيطة من تراكم للثروات وإرتفاع في الدخل. كذلك منح القانون الجديد الإمتيازات والتسهيلات للمستثمر الأجنبي بدون تفرقة بين القطاعات الصناعية المختلفة ومناطق إقامة المشاريع. وفي ذلك نجد أن هناك تشابهاً كبيراً بين السياسة الحالية للأردن والسياسة الحالية للمملكة، من حيث الشمولية، وكذلك أوجه القصور، وبطء التطور، وعدم الأخذ بالتغيرات البيئية المختلفة، مع عدم وجود أهداف محددة للإستثمارات الأجنبية.

---

(١) مرجع سبق ذكره ص ٤٤

## ٢ ـ ٣ ـ ٢ مصر*

قبل قيام الثورة المصرية في عام ١٩٥٢م وجدت العديد من الإستثمارات الأجنبية في قطاعات إقتصادية متعددة، أهمها البنوك التجارية، وشركات التأمين، ولم توجد أجهزة حكومية معينة أو قوانين تنظم حركة الإستثمارات الأجنبية في مصر.

وبعد قيام الثورة في عام ١٩٥٢م ظهرت العديد من القوانين التي من شأنها تنظيم وتطوير القطاعات الإقتصادية المختلفة، لدفع عجلة التنمية وإنشاء الأجهزة المتخصصة لتتحمل مسؤولية كل قطاع على حدة. وكان أول قانون صدر في مصر لتشجيع الإستثمارات الأجنبية في القطاعات الصناعية، التجارية، التعدين، والمناجم، المواصلات، والسياحة، هو القانون رقم ١٥٦ لعام ١٩٥٣م والذي منح المستثمر الأجنبي عدة مميزات، من أهمها حرية تحويل الأرباح إلى الخارج في حدود ١٠٪ من رأس المال المستثمر، وكذلك حرية تحويل رأس المال إلى الخارج بعد مرور ٥ سنوات من إستثماره، على أن يسمح بتحويل ما قيمته ٢٠٪ فقط من قيمة رأس المال كل عام. ويلاحظ على هذا القانون : أن المزايا التي منحت للمستثمر الأجنبي لم تكن إلا قيوداً عليه، مما أدى إلى صدور القانون رقم ٤٧٥ في عام ١٩٥٤م لرفع هذه القيود، والسماح للمستثمر الأجنبي بتحويل كافة الأرباح إلى الخارج بلا قيد، وكذلك تحويل رأس المال بالكامل بعد عام واحد من قدومه إلى مصر.

وفي عام ١٩٦٠م صدر قرار جمهوري يحظر إستثمار رؤوس الأموال الأجنبية إلا بموافقة شخصية من رئيس الجمهورية، وفي عام ١٩٦٢م صدر الميثاق الوطني الذي أوضح أن الحكومة قادرة على التحكم والسيطرة على الإستثمارات الأجنبية، إذا ما سمح لهذه الإستثمارات بالتدفق إلى القطاعات الإقتصادية المختلفة.

وفي عام ١٩٦٦م صدر القانون رقم ٥١ والخاص بإنشاء المنطقة الحرة بمدينة بورسعيد، حيث يسمح بحرية تدفق رؤوس الأموال الأجنبية وإعفاء كافة الشركات المقامة في هذه المنطقة من القوانين واللوائح التي تطبق على الشركات في باقي أنحاء الجمهورية. وقد أبقى هذا القانون على المزايا التي تمنح للمستثمر الأجنبي، والسابق النص عليها في قوانين ١٩٥٣ و١٩٥٤م.

وعلى الرغم من وجود هذه القوانين التي في ظاهرها تشجيع تدفق الإستثمارات الأجنبية إلا أن إتجاه الحكومة نحو تطبيق الإشتراكية وكذلك نظرتها بكراهية إلى رؤوس الأموال الأجنبية، وإعتبارها أحد أشكال الإستعمار، بالإضافة إلى ما شهدته فترة الستينات من عدم إستقرار داخلي

---

* راجع في ذلك

M.h. MATAR., «Direct Foreign Investment in Egypt with Special Reference to U.K. Investment during the Period 1974 - 1978». unpublished ph. Dessertation, Faculty of Commerce and Social Science, University of Birmingham, U.K., 1980.

وخارجي وقيام حرب يونيو ١٩٦٧م أدى إلى تضاؤل حجم الإستثمارات الأجنبية في مصر.

وشهدت بداية السبعينات تحولاً كبيراً في نظرة الحكومة وسياستها تجاه تدفق رؤوس الأموال الأجنبية. ومع تبني الحكومة لسياسة الباب المفتوح فقد صدر القانون رقم ٦٥ لعام ١٩٧١م لتشجيع وإستقطاب رؤوس الأموال العربية فقط وقد نص هذا القانون على إعادة تحويل رأس المال إلى الخارج بنسبة ٢٠٪ سنويا من قيمته، وبعد مرور ٥ سنوات من قدومه، وكذلك إعفاء أرباح الإستثمار من الضرائب التجارية والصناعية لمدة ٥ سنوات، مع ضمان عدم مصادرة أو تأميم رأس المال.

وعلى الرغم من أن صدور هذا القانون يبين مدى التحول والتغيير في نظرة الحكومة للإستثمارات الأجنبية إلا أنه قد شابه بعض القصور، وبخاصة فيما يمنحه من مزايا وتسهيلات للمستثمر الأجنبي. فقد منح القانون فترة إعفاء ضريبي موحدة لجميع مشاريع الإستثمار، دون تفرقة بين قطاع إقتصادي وآخر، كذلك تبدأ فترة الإعفاء من بعد مرور عام على وصول رأس المال إلى مصر وليس بعد بداية المرحلة الإنتاجية للمشروع، إيضا لم يمنح القانون أي إعفاءات جمركية على واردات المشروع من عدد وآلات أو مواد خام لازمة للإنتاج. ولعل أبرز أوجه القصور في هذا القانون، هو التوجه إلى المستثمرين العرب فقط، دون المستثمرين الآخرين من جنسيات أخرى.

ولقد بلغت سياسة «الباب المفتوح» ذروتها في عام ١٩٧٤م بإصدار القانون رقم ٤٣ والذي تم بمقتضاه إنشاء هيئة الإستثمار برئاسة وزير الإقتصاد والتعاون الدولي، وفتح كافة القطاعات الإقتصادية للإستثمار الأجنبي فيما عدا قطاع الإسكان الذي ظل مفتوحاً فقط للمستثمرين العرب. ومن أبرز ملامح هذا القانون :

١ ـ النص على عدم مصادرة أو حجز أو تأميم رؤوس الأموال الأجنبية إلا بأمر قضائي.
٢ ـ إعفاء المشاريع التي تقام في ظل هذا القانون من قانون العمل والعمال، وكذلك القوانين التي تطبق على مشاريع القطاع العام.
٣ ـ إعفاء الأرباح من الضرائب والرسوم لمدة خمس سنوات، تزاد إلى ثمانية بعد موافقة هيئة الإستثمار.
٤ ـ السماح بإعادة تحويل رؤوس الأموال الأجنبية إلى الخارج على خمس دفعات سنوية متساوية.
٥ ـ توضيح موافقة مصر على الإتفاقية الدولية لحماية الإستثمارات الأجنبية.

ولقد تعرض هذا القانون للعديد من التعديلات التي أصبحت ضرورية لحل المشاكل العملية للمستثمرين، مثل تعديل الفقرات الخاصة بأسعار تحويل العملة، حيث وجد أن هناك العديد من أسعار التحويل المتضاربة (رسمية)، تشجيعية، سوق موازية.. الخ) والمثيرة

للمشاكل عند التطبيق. كذلك فإن هذا القانون عابه إستخدامه كثيراً من المصطلحات المبهمه، وعدم وجود معايير محددة للقياس، مثال ذلك عدم توضيح المقصود ب «التكنولوجيا الملائمة» و«صناعات تصديرية» الخ.

وفي عام ١٩٧٧م صدر القانون رقم ٣٢ لتعديل بعض مواد القانون السابق، لا سيما فيما يتعلق بأسعار التحويل، تحويل الأرباح، ومجالات الإستثمار.

من العرض السابق يتضح أن سياسة تشجيع الإستثمارات الأجنبية في مصر لم تبدأ جدياً إلا مع عام ١٩٧١م. ومنذ ذلك التاريخ فإن هذه السياسة كما تعكسها القوانين قد شهدت عملية تطوير وتعديل لمعالجة الأخطاء والمشاكل الناتجة عن التطبيق، ولخلق المناخ المناسب لجذب الإستثمارات الأجنبية.

وفي ضوء ما سبق يمكن القول : بأن السياسات الأردنية والسعودية والمصرية لها خصائص متشابهة منها :-

١ - الشمولية التامة، والإعتماد الكلي على الحوافز والتسهيلات المادية (لا سيما الإعفاءات الضريبية والجمركية).
٢ - وعدم التفرقة بين رأس المال الوطني والأجنبي.
٣ - فتح كافة القطاعات الإقتصادية والصناعات المختلفة أمام المستثمر الأجنبي بلا قيود.
٤ - وعدم التميز بين مشاريع الإستثمار طبقاً لمعايير محددة حسب الحاجة إليها فنياً واقتصادياً، ومدى تأثير هذه المشروعات على ميزان التجارة وميزان المدفوعات.

كما أن الإنتقاد الرئيس للسياسات التي تنتهجها الدول الثلاث : هو غياب الأهداف المحددة التي يرجى تحقيقها من وراء الإستثمار الأجنبي، وإذا وجدت بعض الأهداف فهي موضوعة بصورة عامة وغير واضحة المعالم، ومن الصعب وضع معايير لقياس الأداء والنتائج. فعلى سبيل المثال وضع هدف عام مثل «أن يصاحب الإستثمار الأجنبي نقل تكنولوجيا جديدة» يصعب قياسه فما هو المقصود لكلمة «جديدة»؟ هل هي جديدة بالنسبة للدولة المضيفة؟ أم بالنسبة للشركة؟ فقد يكون القديم بالنسبة للشركة جديداً بالنسبة للدولة المضيفة. وقد يكون الجديد بالنسبة للشركة غير ملائم بالنسبة للدولة، وهذا ما يصعب عملية قياس أثر الإستثمارات الأجنبية في وجود مثل هذه الأهداف العامة غير المحددة. ومن الأهداف غير المحددة ما يعرف ب «إحلال الواردات». فقد يقيم المستثمر الأجنبي مصنعاً لتجميع السلعة النهائية، على أن يقوم بإستيراد ما يلزم الإنتاج من مواد خام، وأجزاء مصنعة، وفي هذه الحالة فقد تم إحلال الواردات من المواد الخام محل الواردات من السلع النهائية، مع عدم تأثير ذلك على ميزان التجارة وميزان المدفوعات.

على أن أهم ما يميز السياسة المصرية عن كل من السياسة الأردنية والسعودية هو :

١ ـ وجود هيئة مستقلة (جهاز إداري) يرأسها وزير الإقتصاد والتعاون الدولي، ويتكون مجلس إدارتها من كبار موظفي الدولة، وتعتمد في أداء وظائفها على مجموعة من المؤهلين في التخصصات المختلفة، وهذا في ذاته يعكس مدى ما توليه الدولة من أهمية للإستثمارات الأجنبية، والترحيب بها. وعلى عكس ذلك نجد أن الهيئة المسؤولة عن الإستثمار الأجنبي في كل من السعودية والأردن هي لجنة ملحقة بوزارة التجارة، أو أمانة ملحقة بوزارة الصناعة، مما يعطي انطباعاً بأن الدولة تنظر إلى الإستثمارات الأجنبية بدون إكتراث، أو ترحيب تام، وهو عكس ما تبينه القوانين الصادرة في كلا البلدين لتشجيع الإستثمارات الأجنبية.

٢ ـ كذلك نجد أن سياسة الإستثمار المصرية كانت أسرع في التطور من كل من السياسة الأردنية والسياسة السعودية، وكان الدافع وراء حركة التطوير هو حل المشاكل الناشئة عن التطبيق أكثر منها محاولة للتأقلم مع المتغيرات البيئية في الداخل والخارج، أو إحتواء لهذه المتغيرات.

٣ ـ وعلى الرغم من وجود هيئات مسؤولة عن تنشيط تدفق الإستثمارات الأجنبية في البلدان الثلاثة إلا أن هذه الهيئات لم تؤد دورها كما يجب، بل إنتظرت أن يأتي اليها المستثمر الأجنبي، بدلاً من الذهاب إليه لتعريفه بالسياسة والمزايا والحوافز والأهداف الإقتصادية والمشاريع المطلوب الإستثمار فيها. وقد أدركت هيئة الإستثمار المصرية هذا القصور فإتجهت في الفترة الأخيرة إلى عقد المؤتمرات مع رجال الأعمال الأجانب، وكذلك تشكيل جمعيات مشتركة من رجال الأعمال المصريين والأجانب (جمعية رجال الأعمال المصرية/ الأمريكية) إلا أن هذا المجهود ليس كافياً للترويج للسياسة.

### ٢ ـ ٣ ـ ٣ الهند

وعلى عكس السياسات التي تنتهجها كل من : السعودية، والأردن، ومصر، والتي تتميز بالترحيب الكامل والتشجيع المستمر لتدفق الإستثمارات الأجنبية، نجد أن الحكومة الهندية تطبق سياسة متشددة مع وجود الكثير من القيود على تدفق هذه الإستثمارات. ويرجع السبب الرئيس في ذلك إلى إختلاف النظم الإقتصادية التي تتبعها كل من هذه الدول، وكذلك إختلاف وجهات النظر حول الدور الذي يستطيع أن يلعبه القطاع الخاص في دفع عجلة التنمية الإقتصادية. فبينما نجد أن السعودية والأردن تتبع النظام الإقتصادي الحر والذي يتيح حرية حركة أكبر للقطاع الخاص، وتحول مصر التدريجي من الإقتصاد المخطط إلى السماح بحرية أكبر للقطاع الخاص، نجد أن الهند تطبق نظاماً اشتراكياً يعتمد في المقام الأول على القطاع العام كأداة رئيسة لدفع عجلة التنمية الإقتصادية.

لقد وجدت الإستثمارات الأجنبية في الهند منذ زمن بعيد إبان الحكم البريطاني في العديد من القطاعات الإقتصادية المختلفة، مثل : التعدين، والسكك الحديدية، والغزل، والنسيج،

ومصانع المطاط، وكذلك البترول. وبعد أن حصلت على الإستقلال في عام ١٩٤٧م رفعت الحكومة الوطنية شعار «الإعتماد على الذات لتحقيق النمو الإقتصادي» وأصدرت في عام ١٩٥٦م قانون «السياسة الصناعية» والتي تهدف إلى الإستخدام الفعال لموارد الهند المحدودة، توسيع قاعدة القطاع العام، بناء قطاع تعاوني جيد، بالإضافة إلى تنظيم ورقابة حركة رأس المال الأجنبي فيما يعرف بإسم «سياسة الإستثمارات الأجنبية».

وفي ضوء سياسة الإستثمارات الأجنبية فقد طلب من الشركات الأجنبية العاملة في الهند تخفيض ملكيتها إلى ما لا يزيد عن ٤٠٪ من رأس مال المشروع.

ومن الملامح الرئيسة لسياسة الإستثمارات الأجنبية التشدد في السماح بتدفق رؤوس الأموال الأجنبية، إلا إذا إستوفت عدة إعتبارات أهمها :[1]

١ ـ أن الإستثمار يجب أن يصاحبه نقل لأحدث التكنولوجيا.

٢ ـ أن الموافقة على التكنولوجيا المستوردة تخضع لمعيارين أساسيين هما :

أ ـ أن تكون غير متاحة للإستخدام أو أن الشريك الوطني لا يستطيع أن يحصل عليها بأسعار تنافسية.

ب ـ أن تكون مطلوبة في عملية تحديث ما هو قائم حالياً، بغرض مواجهة الطلب في السوق المحلي أو لغزو الأسواق الخارجية بأسعار تنافسية.

٣ ـ الا تزيد حصة المستثمر الأجنبي عن ٤٠٪ من رأس مال المشروع ويمكن السماح بحد أقصى ٧٤٪ من رأس مال المشروع في المشاريع الصغيرة.

وفي ضوء الإعتبارات السابقة وحتى يمنح للمستثمر الأجنبي الموافقة على الإستثمار في الهند فإن على الشريك الوطني الإلتزام بعدة قواعد إسترشادية منها على سبيل المثال :

١ ـ أن يوضح أن التكنولوجيا المطلوبة غير متوافرة في الهند، وأنه قد تم دراسة وتقييم عدة بدائل لهذه التكنولوجيا، فوجد أن هذه هي الأفضل.

٢ ـ على المستثمر الأجنبي ألا يتحكم في الشريك الوطني عن طريق الإصرار على توريد الآلات الرأسمالية، المواد الخام، أو التحكم في سياسة البيع أو سياسة التوزيع.

٣ ـ أن يوافق المستثمر الأجنبي على أن يقوم الشريك الوطني بالترخيص إلى المشاريع الوطنية الأخرى بإستخدام ما هو متاح من معرفة فنية وتصميمات للمنتجات، وذلك في ضوء ما يتفق عليه الأطراف المعنية.

٤ ـ ألا يقوم المستثمر الأجنبي بوضع قيود على تصدير منتجات المشروع.

---

(١) Indian Empassy, **Industrial Policy in India,** Undated

٥ ـ عدم السماح بإستخدام العلامات التجارية المميزة أو أسماء المنتجات المعروفة بها داخل السوق المحلي، مع السماح بذلك في حالة التصدير.

٦ ـ أن ينص في عقد قيام المشروع على أن رسوم براءة الإختراع (إذا وجدت) تدفع لإستغلال هذا الإختراع حتى نهاية عمره، وأن للشريك الوطني الحق في الإستمرار في إستغلال ذلك بدون دفع رسوم إضافية.

٧ ـ أن ينص كذلك على قيام المستثمر الأجنبي بتدريب الوطنيين في مجال الإنتاج والإدارة.

٨ ـ أن ينص على ضرورة أن يحل الإنتاج والمكونات الوطنية محل الأجزاء الأجنبية الصنع، في خلال فترة من ٣ إلى ٥ سنوات.

٩ ـ وفي ضوء الإعتبارات السابقة وفي حالة الموافقة على الإستثمار الأجنبي فإن السياسة تسمح بتحويل رأس المال وكذلك الأرباح إلى الخارج.

أن المتمعن في سياسة الإستثمارات الأجنبية في الهند يجد أنها تميل إلى التشدد مع وضع العراقيل أمام حركة تدفق رؤوس الأموال الأجنبية وليس إلى التشجيع والترحيب، كما هو الحال في سياسة كل من السعودية والأردن ومصر* ولعل ذلك يرجع إلى عدة أسباب من أهمها :

١ ـ تحكم رؤوس الأموال الأجنبية في قطاعات إقتصادية بالكامل قبل الإستقلال، حيث تفاوتت نسبة الملكية الأجنبية بين ٦٢٪ ـ ١٠٠٪ من رأس مال بعض المشروعات في الصناعات الهامة[1].

٢ ـ لقد كانت الهند مستعمرة بريطانية وإن معظم رؤوس الأموال الأجنبية المستثمرة فيها كانت أيضا بريطانية وبالتالي إنتقل الشعور بالعداء للإستعمار البريطاني إلى العداء للشركات الأجنبية.

٣ ـ تبني السياسة الصناعية بعد الإستقلال لمبدأ الإعتماد على الذات، مع وجود بعض الصناعات الوطنية التي ساعدت في تحقيق هذا المبدأ، وكذلك توسيع قاعدة القطاع العام الحكومي وتقليص دور القطاع الخاص في خطط التنمية.

وعلى الرغم من تشدد سياسة الهند تجاه الإستثمارات الأجنبية إلا أنها إمتازت بالآتي :

١ ـ وضع هدف محدد للإستثمار الأجنبي وهو «نقل التكنولوجيا».

٢ ـ وضع معايير لقياس مدى تحقيق هذا الهدف وهي :

---

* لقد أدى هذا التشدد إلى إنخفاض حصة الهند من إجمالي الإستثمارات الأجنبية العالمية في الدول النامية خلال الفترة ١٩٦٧/١٩٧٥م من ٤٪ الى ٣,٥٪ على الرغم من تضاعف حصة الدول النامية في هذه الإستثمارات خلال نفس الفترة.
راجع في ذلك :
United Nations, Transnational corporation on World Development : Are - examination (N. Y1978) table III - 47

(١) Baldev Raj Nayar, **India's Quest for Technological Independence. The Results of Policy**, Lancers Publishers, 1983, pp. 1 - 104.

أ ـ عدم توافر التكنولوجيا المطلوبة.

ب ـ إن التكنولوجيا المعروضة ستساعد في تحديث ما هو قائم.

ج ـ إن هذه التكنولوجيا ستساعد في تنمية السوق المحلي وتأمين المنتجات بأسعار تنافسية أفضل.

د ـ إن هذه التكنولوجيا ستؤدي إلى فتح أسواق خارجية جديدة، أو زيادة حصة المنتجات الهندية في الأسواق الخارجية الحالية.

٣ ـ النص على ضرورة الإستفادة من بعض مزايا الإستثمار الأجنبي مثل تدريب الأيدي الوطنية وحرية إستغلال براءات الإختراع.

٤ ـ الأخذ في الإعتبار التطورات في البيئة الخارجية بما يتلاءم والخطوط العريضة للسياسة الحالية، حيث نجد أنها سمحت بتدفق رؤوس الأموال العربية (من الدول المصدرة للبترول حيث تراكمت الثروات) والتي غالباً لا يصاحبها تكنولوجيا على أن يتم إستخدام رؤوس الأموال هذه على أساس قاعدة مثلثه (شكل ٢) محاورها رأس المال العربي والتكنولوجيا المستوردة من الدول المتقدمة (برأس المال العربي) بالإضافة إلى الإيدي العاملة الهندية (المنخفضة التكاليف). كذلك تم إنشاء مركز جذب للإستثمارات العربية إلى الهند في دبي، حتى يكون قريبا من المستثمر العربي، ويعمل على تنشيط حركة جذب رؤوس الأموال العربية المتراكمة في منطقة الخليج. وجدير بالذكر أن فكرة إستقطاب رؤوس الأموال العربية لتعمل بالتعاون مع الأيدي العاملة الوطنية والتكنولوجيا المستورده من الدول الأوروبية وأمريكا هي الأساس الذي قامت عليه سياسة «الباب المفتوح» المصرية والتي بدأت في عام ١٩٧١م.

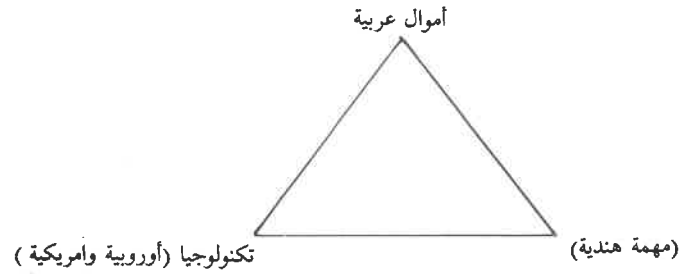


**شكل (٢)**

**الأساس الذي قامت عليه سياسة**
**«الباب المفتوح» المصرية وكيف أخذت السياسة الهندية**
**تراكم الثروات العربية في الإعتبار**

٥ ـ لم يقتصر أمر الأخذ في الإعتبار التغيرات في البيئة الخارجية على تراكم الثروات في الدول العربية المصدرة للبترول، بل تعدى ذلك إلى إعداد سياسة لجذب مدخرات الوطنيين غير المقيمين والذين يعملون بالخارج (بالدول العربية الغنية أو هاجروا) تمنحهم العديد من المزايا والحوافز، والتي منها السماح بتحويل رأس المال والأرباح إلى الخارج إذا شاؤا ذلك.

٦ ـ وضع وإعداد قائمة بالمشاريع الصناعية المسموح للإستثمار الأجنبي فيها، بالإضافة إلى وضع أولوية لهذه المشاريع.

**خلاصة :**

لقد تناولنا في هذا الجزء مناقشة سياسة تشجيع إستثمار رأس المال الأجنبي التي تنتهجها المملكة العربية السعودية وبعض الدول الأخرى، كالأردن، ومصر، والهند، ولقد وضح من هذه المناقشة :

١ ـ أن سياسة جذب الإستثمارات الأجنبية المباشرة جاءت متأخرة عن بداية تدفق رؤوس الأموال الأجنبية للإستثمار في قطاع البترول.

٢ ـ أن هذه السياسة لم تطور لتلائم التطورات التي شهدتها المملكه لا سيما في النواحي الإقتصادية، من تراكم في الثروات وإرتفاع في دخل الفرد ونمو وتطور أسواق المملكة.

٣ ـ أن السياسة المطبقة حاليا يشوبها العديد من أوجه القصور لا سيما ما يتعلق منها بجمود القوانين وعدم ترابطها، بالإضافة إلى عدم وجود التنظيمات المسؤولة والمؤهلة لترويج وتنفيذ سياسة جذب رؤوس الأموال الأجنبية.

٤ ـ عدم وجود أهداف محددة لسياسة جذب الإستثمارات الأجنبية.

٥ ـ إن السياسة الحالية بما تشمله من قوانين وتنظيمات لا تعكس أهمية الإستثمارات الأجنبية المباشرة للمملكة لا سيما وإن المملكة تعقد الكثير من الآمال على الإستثمار في القطاع الصناعي بما يتيح تنوع مصادر الدخل.

٦ ـ أنه من المتوقع أن يقوم برنامج التوازن الإقتصادي الذي تطبقه المملكة حالياً إلى جذب رؤوس الأموال الأجنبية إلى قطاعات صناعية معينة، إلا أنه من المتوقع أن تنشأ بعض المشاكل الإدارية والتنفيذية عند تطبيق البرنامج.

٧ ـ أن هناك تشابها كبيراً بين سياسات جذب الإستثمارات الأجنبية في كل من السعودية والأردن ومصر، حيث الترحيب والتشجيع هو الأساس، على عكس سياسة الهند المتشددة والمقيدة لتدفق رؤوس الأموال الأجنبية.

٨ ـ أن السياسة الهندية للتعامل مع الإستثمارات الأجنبية تمتاز بوجود أهداف محددة ومعايير سهلة القياس تطبق على مشاريع الإستثمار الأجنبي حتى تحقق الإستفادة القصوى من هذه المشاريع.

## الجزء الثالث

## النموذج المقترح لسياسة جذب الإستثمارات الأجنبية

### ٣ ـ ١ : أهمية النموذج المقترح :

لقد كان للأسباب السابق ذكرها بالإضافة إلى مشاكل المستثمرين الأجانب مع الجهات الحكومية المختلفة[1] الدافع الرئيس للتفكير في النموذج المقترح لسياسة جذب الإستثمار الأجنبي . وتكمن أهمية النموذج المقترح في الآتي :

١ ـ يساعد النموذج المقترح في رسم ووضع الإطار القانوني المنظم لتدفق الإستثمارات الأجنبية، وذلك عن طريق :

أ ـ سد الثغرات الموجودة بالقانون الحالي والعمل على تلاشيها.

ب ـ التنسيق بين قانون الإستثمار رأس المال الأجنبي والقوانين الأخرى المساندة مثل قانون الشركات، والتأمينات الإجتماعية. . . الخ .

٢ ـ كذلك يساعد النموذج المقترح على إستخدام أفضل الأساليب وأدوات التنبؤ وإستشعار ما يجري في البيئة المحلية والعالمية وتطوير السياسة الموضوعة لتأخذ في الإعتبار هذه التطورات العالمية والمحلية.

٣ ـ يساعد النموذج المقترح في تحديد الأهداف المأمولة من وراء تشجيع تدفق الإستثمارات الأجنبية المباشرة وتطوير هذه الأهداف بما يتلاءم مع التطورات التي تشهدها الدولة المضيفة .

٤ ـ يأخذ النموذج بأهداف ودوافع الشركات المتعددة الجنسية للإستثمار المباشر في الاعتبار ومزجها وربطها مع أهداف الدولة المضيفة بما يحل التناقض بين أهداف الطرفين، ويساعد على تحقيق التوازن بينها، من حيث لا تتحقق أهداف أحد الأطراف على حساب الطرف الآخر.

٥ ـ يساعد النموذج المقترح على تعظيم المنافع التي تعود على الدول المضيفة من وراء الإستثمارات الأجنبية المباشرة، حيث يركز على نقاط القوة التي تتمتع بها هذه الدول وإستثمارها في جذب المستثمر الأجنبي.

٦ ـ يركز النموذج على إستخدام وسائل الترويج المختلفة ـ والذي يقترح بعض منها ـ وذلك بغرض تسويق السياسة المقترحة لجذب الإستثمارات الأجنبية بما يعمل على تحقيق الأهداف المرجوة من هذا الإستثمار.

٧ ـ يتمتع النموذج بحركة ديناميكية تتيح مراجعة الأهداف المحددة والوسائل المستخدمة في

---

(١) انظر

J, Walmsley, **Joint Ventures in Saudi arabia, Graham & Trotman Publishers, 1979.**

تحقيقها بما يتلاءم مع التغيرات التي تحدث في البيئة الداخلية للدولة، وكذلك التطورات على المستوى العالمي.

٨ ـ يساعد النموذج المقترح في بناء الهيكل التنظيمي وكيفية إيجاد التفاعل بين المكونات الهيكلية والعناصر الإنشائية حيث يقترح النموذج إنشاء جهاز مستقل بغرض التعامل مع المستثمرين الأجانب بما يعكس أهمية الإستثمار الأجنبي للدولة.

### ٣ ـ ٢ : الدعائم الرئيسة للنموذج المقترح :

يبين الشكل (رقم ٢) الإطار العام للنموذج المقترح لسياسة جذب الإستثمارات الأجنبية.

وكما هو واضح بالشكل فإن النموذج المقترح يعتمد على ٤ دعائم رئيسة هي :

أ ـ دراسة البيئة الداخلية للدولة.

ب ـ وضع الأهداف المطلوبة من الاستثمار الأجنبي وكذلك وضع المعايير الخاصة بالقياس في ضوء الدراسة السابقة.

جـ ـ دراسة البيئة الخارجية بصورة عامة وأوضاع الشركات المتعددة الجنسية بصورة خاصة.

د ـ رسم السياسة بما يتمشى مع الأهداف الموضوعة في ضوء دراسة البيئة الداخلية والبيئة الخارجية.

وفي هذا الجزء من الدراسة نتناول بالتحليل كل من الدعائم الرئيسة المكونة للنموذج المقترح.

### ٣ ـ ٢ ـ ١ دراسة البيئة الداخلية للدولة :

مما لا شك فيه : أن كل دولة تتمتع بميزة نسبية تميزها عن الدول الأخرى وهذا في حد ذاته أدى إلى ظهور نظرية التجارة الدولية، وإنتشار مبدأ التخصص. والهدف من دراسة البيئة الداخلية للدولة هو التعرف على مواطن القوة ومواطن الضعف في النواحي المختلفة. وعلى ذلك فالمتوقع أن تشمل هذه الدراسة النواحي الأقتصادية والسياسية والأجتماعية وعلى سبيل المثال يجب إن يتعرض الجانب الأقتصادي من الدراسة إلى تحليل العوامل والمتغيرات الإقتصادية المختلفة والتي تشمل :

١ ـ عدد السكان وتوزيعاتهم المختلفة، طبقا للسن، والجنس، وأماكن التواجد، ومعدلات النمو المختلفة، والمؤهلات العلمية.

٢ ـ حجم القوى العامة وتوزيعاتها، طبقاً لدرجة المهارة.

٣ ـ القطاعات الإقتصادية المختلفة وحجم النشاط في كل قطاع.

٤ ـ الناتج القومي المحلي ومكونات هذا الناتج.

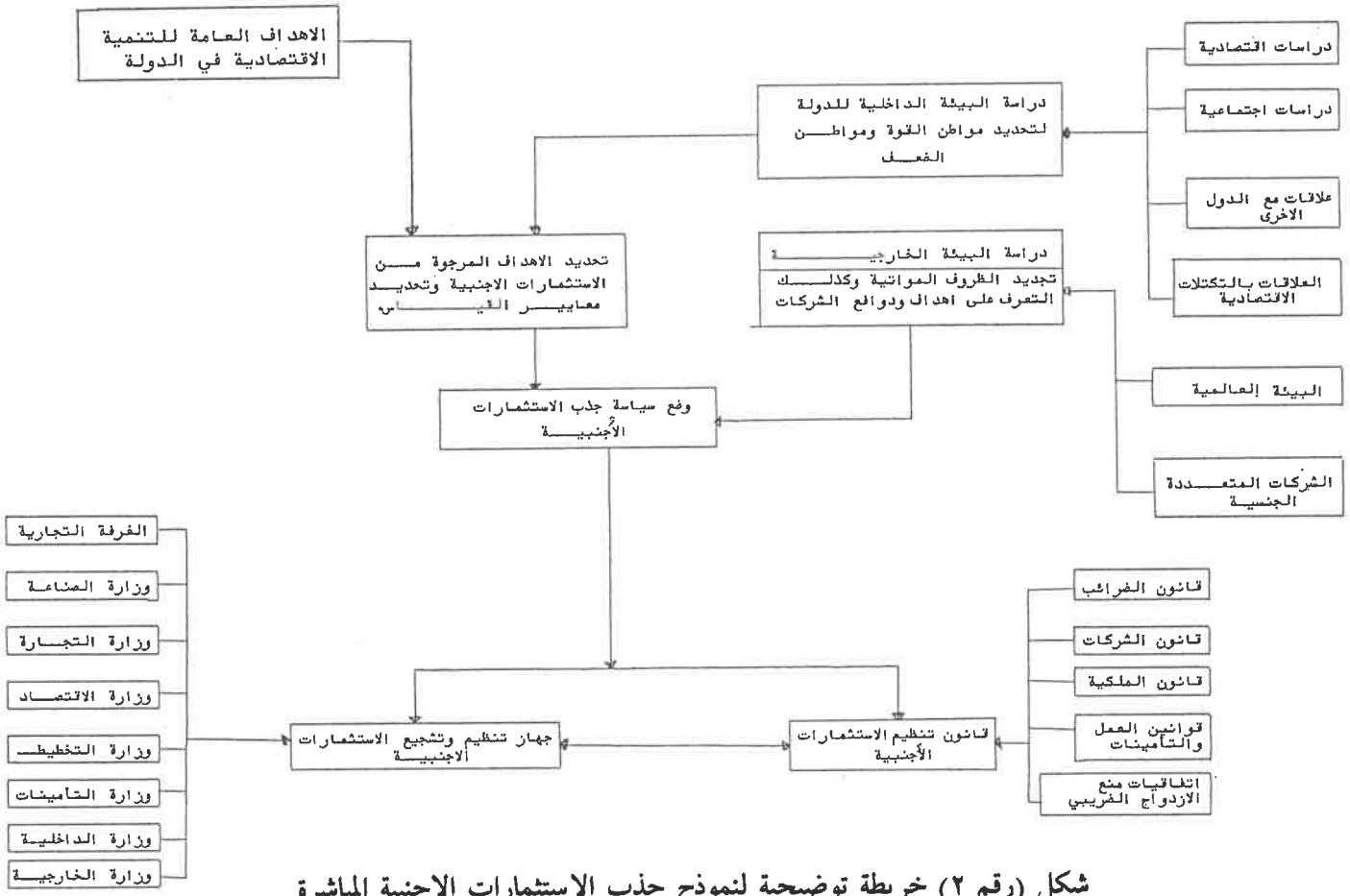


**شكل (رقم ٢) خريطة توضيحية لنموذج جذب الإستثمارات الاجنبية المباشرة**

٥ ـ مدى مساهمة القطاعات الإقتصادية المختلفة في الناتج القومي.
٦ ـ حجم التجارة الخارجية ومعدلات النمو فيها.
٧ ـ موقف ميزان التجارة وكذلك ميزان المدفوعات.
٨ ـ مدى التقدم الفني في القطاعات الإقتصادية المختلفة بصورة عامة والقطاع الصناعي بصورة خاصة.
٩ ـ موقف العملة المحلية من العملات الأخرى الأجنبية.
١٠ـ السوق المالية المحلى، وعلاقته بالأسواق المالية العالمية، ومدى كفاءةوإستقرارهذاالسوق.
١١ـ معدلات التضخم وأثره على أسعار المنتجات وكذلك على أسعار مدخلات الإنتاج.
١٢ـ مدى وفرة الموارد الإقتصادية من مواد خام وخلافه.
١٣ـ مدى حساسية الإقتصاد الوطني للتقلبات الدولية.

ولا شك أن مثل هذه الدراسة أمر صعب وذو تكلفة مرتفعة نظراً لوجوب توافر كم هائل من المعلومات والبيانات التي تغطي كافة الجوانب الإقتصادية للقطاعات المختلفة وهذا أمر ضروري للتخطيط للتنمية. وحتى تتم هذه الدراسة بكفاءة فإنه يجب التأكيد على دقة البيانات والمعلومات وأيضاً تحديثها من وقت إلى آخر. وهذا أمر ميسر نتيجة توافر أجهزة الكمبيوتر وبرامج التشغيل المختلفة التي تتعامل مع البيانات بدقة.

وكما سبق أن ذكرنا، فإن الهدف من دراسة وتحليل البيئة الداخلية للدولة هو التعرف على مواطن القوة التي تتمتع بها والتركيز على إستغلالها وكذلك التعرف على مواطن الضعف التي تعاني منها ومحاولة تقويتها، وهذه المعرفة دون شك سوف تعطي للدولة قدرة تفاوضية أكبر مع الشركات الأجنبية من ناحية، وتعظيم الإستفادة من المميزات التي تتمتع بها وتقليل الضغط على نقاط الضعف التي تعاني منها، من ناحية أخرى.

وفي حالة المملكة العربية السعودية فإنه من الممكن القول بأنها تتمتع بالمميزات التالية والتي يمكن التركيز عليها عند بناء سياسة جذب الإستثمارات الأجنبية :

١ ـ زيادة حجم الدخل القومي وبالتالي إرتفاع متوسط الدخل الفردي ومن ثم توافر سوق إستهلاكية جيدة[1].
٢ ـ على الرغم من إنخفاض حجم السكان مقارنة بالدول النامية الأخرى إلا أن معدل النمو السكاني يعد من أكبر المعدلات الدولية حيث يصل الى ٤٪ تقريباً وهذا يعني نمواً مضطرداً في حجم السوق من ناحية وأيضاً زيادة في حجم العمالة المتوقعة في المستقبل من ناحية أخرى.

---

(١) ناصر محمد الصائغ، السيد المتولي حسن، رؤية المواطن السعودي للإدخار ودوافعه، مركز البحوث، كلية العلوم الإدارية. جامعة الملك سعود، الرياض ١٤٠٦ هـ ـ ١٩٨٦م ص ٧٦.

٣ ـ توافر زيت البترول والغاز الطبيعي، مما قد يؤدي إلى إنخفاض تكلفة الطاقة من ناحية وإمكانات إقامة صناعات بتروكيميائية من ناحية أخرى.

٤ ـ الموقع الجغرافي للمملكة، وقربها من أسواق دول الخليج الغنية، وكذلك توسطها لدول الشرق الأوسط.

٥ ـ تواجد سوق خليجية مشتركة، وكذلك سوق عربية مشتركة، مما قد يعد حافز للإستثمارات الأجنبية المباشرة.(١)

٦ ـ توافر مشاريع بنية أساسية جيدة متمثلة في توافر الطرق الجيدة ـ وسائل الإتصالات ـ مواقع صناعية معدة ـ مصادر طاقة... الخ.(٢)

٧ ـ قوة مركز العملة المحلية مقارنة بالعملات الأخرى.

وعلى الرغم من توافر هذه المميزات إلا أن هناك بعض نقاط الضعف التي يجب الإنتباه إليها، وعدم الضغط عليها، وذلك مثل :

١ ـ إفتقار المملكة إلى بعض الموارد الطبيعية المختلفة ولا سيما مصادر المياه وبعض المعادن.

٢ ـ عدم توافر الأيدي العاملة المدربة والمؤهلة بالقدر المطلوب.

٣ ـ شدة حساسية الإقتصاد الوطني للتقلبات الإقتصادية الدولية، نظراً لإعتماده على البترول.

٤ ـ كبر المساحة التي تحتلها المملكة مع إنخفاض عدد السكان، وبالتالي إنخفاض الكثافة السكانية.

٥ ـ عدم معرفة السكان بفنون الصناعة نظراً لحداثتها بالنسبة للمملكة.

### ٣ ـ ٢ ـ ٢ وضع الأهداف والمعايير :

وفي ضوء ما تم التعرف عليه في المرحلة السابقة من نقاط قوة وضعف، فإنه يتم وضع الأهداف المرجو الوصول إليها مع الأخذ في الإعتبار توافق هذه الأهداف مع إمكانات الدولة. ويعتمد نجاح سياسة جذب الإستثمارات على الإعتبارات الأساسية التالية :

١ ـ مدى الدقة والوضوح في تحديد الأهداف، بحيث لا توضع في صورة شاملة المعنى غير محددة الملامح مما يطغي على الدقة في المفهوم.

٢ ـ مدى واقعية الأهداف وإمكانات تحقيقها، وإلا أدى ذلك إلى وجود حالة من الإحباط لدى

---

(١) أثبتت الدراسات أن قيام السوق الأوروبية المشتركة كان عاملاً رئيسياً وراء زيادة الإستثمارات الأميريكية في الدول الأوروبية. أنظر في ذلك...

Antony Scaperlanda, & J. Mauer, «The Determinants of direct foreign Investment in the E.E.C.», **The American Economic Review., vol. LIX (sep. 1969).**

(٢) حسين الشرع، ... مرجع سبق ذكره.

المسؤولين لإنخفاض مستوى الإنجاز، وصعوبة تحقيق هذه الأهداف، والإضطرار إلى تعديلها في مراحل لاحقة. إذ ليس من المقبول أن تتبنى المملكة هدف إنشاء وتطوير صناعة للإلكترونيات تتفوق على الصناعة اليابانية في هذا المجال، أو أن يكون الهدف هو إقامة صناعة للسيارات بغرض غزو السوق العالمي.

٣ ـ مدى إتساق الأهداف بحيث يمكن إحداث التنسيق والترابط بينها وتحديد العوامل والمتغيرات التي تحكم نجاح تحقيق هذه الأهداف.

وعلى هذا فإن سياسة جذب الإستثمارات الأجنبية إلى المملكة يمكن أن تتبنى بعض أو كل من الأهداف التالية :ـ

١ ـ تنمية قطاع الصادرات.
٢ ـ تنمية صناعة معينة أو قطاع صناعي محدد (صناعة البتروكيمائيات).
٣ ـ تنمية مناطق محددة داخل الدولة (القصيم ـ الربع الخالي. . . الخ).
٤ ـ نقل وإستخدام التكنولوجيا ممثلة في طرق إنتاج حديثة أو منتجات جديدة.
٥ ـ تنمية المهارات الإدارية والفنية للوطنيين.
٦ ـ سد العجز في الإستثمارات الوطنية.
٧ ـ تخفيف حدة البطالة.

ويتبع تحديد الأهداف تحديد معايير محددة لقياس الأداء ومدى تحقيق الأهداف، كما يجب أن تكون هذه المعايير في صورة كمية حتى يسهل قياسها. مثال ذلك :

١ ـ تغطية ٤٠٪ من إحتياجات السوق المحلي من الدواء عن طريق الإنتاج الوطني، وذلك في غضون ثلاث سنوات.

٢ ـ الوصول إلى حصة قدرها ١٥٪ من السوق العالمي للصناعات البتروكيميائية.

٣ ـ توظيف عدد معين من القوى العاملة الوطنية في قطاع صناعي معين في المدى البعيد والقصير الأجل فعلى سبيل المثال توظيف عدد ١٥٠٠٠ عامل في قطاع البتروكيمائيات بواقع ١٠٠٠ عامل سنوياً.

وجدير بالذكر أن تحديد الأهداف بدقة يساعد على وضع المعايير بدقة أيضاً ويسهل عملية تقييم الأداء بشكل أفضل.

### ٣ ـ ٢ ـ ٢ دراسة البيئة الخارجية :

والغرض الرئيس من هذه الدراسة هو تحديد الإتجاهات الإقتصادية الدولية وكذلك تحديد الشركات المتعددة الجنسية التي يمكن عن طريقها تحقيق الأهداف الموضوعة في الفقرة السابقة،

بمعنى آخر فإن الهدف من دراسة البيئة الخارجية هو المواءمة بين أهداف الدولة من ناحية، والظروف العالمية وأوضاع الشركات المتعددة الجنسية من ناحية أخرى.

فعلى سبيل المثال، شهدت الدول الأوروبية في الفترة من منتصف السبعينات وحتى بداية الثمانينات حالة من الإنكماش والركود الإقتصادي، أدت إلى إفلاس العديد من الشركات الصناعية الصغيرة والمتوسطة الحجم، على الرغم من تمتعها بالعديد من المميزات والإنتاجية.(١)

وفي نفس الفترة شهدت دول الخليج المصدرة للبترول حالة من الرواج والإنتعاش الإقتصادي ممثلة في زيادة الدخل القومي وتراكم الثروات. فلو كانت هناك دراسة مسبقة عن البيئة الخارجية بواسطة حكومات دول الخليج، لأمكن إستقطاب الشركات الأوروبية للعمل على أراضيها، بما يحقق المنفعة المزدوجة لكل من الشركات والدول.

وتنقسم دراسة البيئة الخارجية إلى قسمين هما :-

**١ - دراسة الظروف والإتجاهات الدولية بصورة عامة**

وتشمل هذه الدراسة على :

- إتجاهات التجارة الدولية والأسواق العالمية.
- العلاقات الإقتصادية بين الدول والتكتلات الإقتصادية.
- تركيز الصناعات المختلفة بين أجزاء العالم والدول.
- قوانين تشجيع الإستثمارات الخارجية للدول المختلفة.
- الدول المصدرة لرأس المال، التكنولوجيا، العمالة... الخ.

**٢ - دراسة أوضاع الشركات المتعددة الجنسية :**

وتشمل هذه الدراسة :-

- أهم الشركات المتعددة الجنسية وأكبرها حجماً على النطاق العالمي.
- باقي الشركات الأخرى الكبرى.
- حجم النشاط، ونوعية النشاط لكل شركة.
- الدول الأم لهذه الشركات وعلاقتها بالدولة المضيفة.
- الشركات الجديدة والتي تنشأ في الدول النامية، والتي قد تمتلك التكنولوجيا المناسبة من حيث التطبيق والتكلفة.

---

(١) باقر النجار، «ظروف عمل ومعيشة العمال الأجانب»، في **العمالة الأجنبية في أقطار الخليج العربي**، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ١٩٨٣، ص ٨٥ كذلك انظر...

Robert E. Krainen, «Resource Endowment & the Structure of Foreign Investment., «**The Journal of Finance, vol. xxii (1969)** PP 49 - 57.

- دوافع الإستثمار الأجنبي المباشر لهذه الشركات (الأرباح، حجم السوق، درجة النمو في السوق. . . الخ).
- سياسات الإستثمار التي تتبعها هذه الشركات.

وعلى الرغم من أن مثل هذه الدراسة قد تتطلب حجم كبيرا من المعلومات والبيانات، إلا أن العائد المتوقع من وراءها يبرر القيام بمثل هذه الدراسة.

**٣ ـ ٢ ـ ٤ سياسة جذب الإستثمارات الأجنبية :**

تقوم السياسة المقترحة والتي تتضمن مجموعة القواعد المرشدة للمسئولين عن أنجاز الأهداف السابق تحديدها على دعامتين رئيسيتين هما :

٣ ـ ٢ ـ ٤ ـ ١ ـ التشريعات والقوانين.

٣ ـ ٢ ـ ٤ ـ ٢ ـ المؤسسات التنظيمية.

**٣ ـ ٢ ـ ٤ ـ ١ ويقصد بالتشريعات كافة القوانين المنظمة للأنشطة الإقتصادية بالدولة مثل :**

- قانون الشركات.
- قانون الضرائب.
- قانون الوكالة التجارية.
- قانون التعامل في النقد الأجنبي.
- قانون الملكية.
- القوانين المنظمة للدخول في إتفاقيات منع الازدواج الضريبي.
- قوانين وبروتوكولات التعاون الإقتصادي.
- قانون البنوك والمصارف.
- هذا بالإضافة إلى قانون حماية وتشجيع الإستثمارات الأجنبية.

ويجب مراجعة القوانين القائمة وتنقيحها وحل التعارض فيما بينها، حتى لا يحول دون تدفق رؤوس الأموال الأجنبية إذ ليس من المعقول أن يمنع الأجنبي من حق التملك طبقاً لقانون الملكية، بينما يجيز ذلك قانون الإستثمار أو أن يعطي المستثمر الأجنبي حرية تحويل الأرباح ورأس المال إلى الخارج بالعملات الأجنبية طبقا لقانون الإستثمار، بينما قانون النقد الأجنبي يحرم التعامل في العملات الأجنبية.

هذا بصفة عامة، أما عن قانون الإستثمار الأجنبي فيجب أن يوضع بصيغة التخصيص، بدلاً من العمومية الحالية، وأن ينص على منح الإمتيازات للمستثمر الأجنبي في صورة تفاضلية

بين مستثمر وآخر، طبقاً لمكان الإستثمار ونوعه. كما أن القانون يجب أن يبين بوضوح الجوانب الآتية :

١ ـ المزايا التي تمنح للمستثمر الأجنبي من إعفاءات جمركية وضريبية وكيفية حساب هذه المميزات.

٢ ـ نوع الحماية التي يحصل عليها المستثمر الأجنبي بالنسبة لرأس المال والأرباح المحتجزة والضمانات المختلفة ضد التأميم والمصادرة.

٣ ـ التأكيد على حرية تحويل الأرباح إلى الخارج بدون قيود، وأن النظام خالي من التعقيدات والإجراءات الروتينية.

٤ ـ الإجراءات التي ستتبع في حالة نشوء نزاع بين المستثمر الأجنبي والشركاء الوطنيين أو الجهات الوطنية المسؤولة.

٥ ـ وضع النصوص الخاصة بحماية رؤوس الأموال الأجنبية وتأمينها ضد مخاطر التأميم والمصادر. مع توضيح إشتراك الدولة في الإتفاقيات الدولية الخاصة بحماية رؤوس الأموال الأجنبية.

### ٣ ـ ٢ ـ ٤ ـ ٢ أما عن المؤسسات التنظيمية

فالمقصود بها تلك الأجهزة التي تعمل في تفسير وتطبيق القوانين وتذليل العقبات التي تواجه المستثمر الأجنبي. ويقترح النموذج إنشاء جهاز يطلق عليه جهاز حماية وتشجيع الإستثمارات الأجنبية. على أن يتم التنسيق والتعاون بين هذا الجهاز والمصالح الحكومية الأخرى، مثل وزارة المالية، ووزارة الإقتصاد، ووزارة الصناعة، ووزارة الزراعة، والغرف التجارية، ومراكز البحوث.

كما يجب أن يكون هذا الجهاز هيئة مستقلة يرأسها وزير، أو وكيل وزارة على الأقل، على أن تتبع مجلس الوزراء مباشرة وذلك لتسهيل مهمة عمل الجهاز من ناحية وبيان أهمية الإستثمارات الأجنبية للدولة المضيفة من ناحية أخرى. كما يجب أن يزود الجهاز بالعناصر البشرية المدربة والماهرة في العديد من النواحي الإدارة والفنية.

ويجب أن يقوم الهيكل التنظيمي للجهاز المقترح على العناصر الأساسية التالية :

١ ـ خلق الوحدات الإدارية اللازمة لتحقيق الأهداف المرغوبة.

٢ ـ خلق المستويات الإدارية المسؤولة عن إتخاذ القرارات المتعلقة بالإستثمارات الأجنبية.

٣ ـ تحديد التبعية التنظيمية للوحدات الإدارية وكذلك التقسيمات الداخلية لهذه الوحدات.

٤ ـ تحديد نوعية الأنشطة الخاصة بكل وحدة وتقسيماتها الداخلية.

٥ ـ وضع أساليب التنسيق والتعاون بين هذه الوحدات وداخلها.

كما يجب أن يحتوى الجهاز على الإدارات الرئيسية الآتية :

١ ـ السكرتارية.
٢ ـ المعلومات والإحصاء.
٣ ـ الدراسات الإقتصادية.
٤ ـ المتابعة والرقابة.
٥ ـ الترويج.
٦ ـ خدمات المستثمر الأجنبي.

ويبين الشكل رقم (٣) الهيكل التنظيمي المقترح للجهاز وما يشمله من إدارات مختلفة.

وفيما يلي الوظائف المقترحة لكل إدارة من هذه الإدارات :ـ

**اولاً : إدارة السكرتارية :**

وتكون من مهام إدارة السكرتارية الوظائف الآتية :ـ

١ ـ إصدار طلبات الترخيص بالإستثمار إلى من يرغب من المستثمرين الأجانب.
٢ ـ تلقي طلبات الإستثمار بعد تعبئتها من قبل المستثمر الأجنبي، بالإضافة إلى المحتويات الأخرى من دراسات الجدوى للمشروع.
٣ ـ إعداد ملف لكل مشروع تحفظ فيه كافة المعاملات الخاصة به.
٤ ـ توجيه طلبات الترخيص بالإستثمار إلى الإدارات الأخرى مثل إدارة الدراسات الإقتصادية.
٥ ـ إعداد جدول إجتماعات مجلس إدارة الجهاز.
٦ ـ إعداد ملفات لمحاضر جلسات الجهاز والتوصيات المختلفة.
٧ ـ إعداد ملفات لقرارات مجلس الوزراء الخاصة بالنواحي الإقتصادية بصورة عامة والإستثمار بصورة خاصة.
٨ ـ إعداد ملفات للطلبات التي رفضت مع بيان أسباب الرفض.
٩ ـ مخاطبة المستثمرين الأجانب وإعلامهم بتوصية مجلس إدارة الجهاز.

**ثانيا : إدارة المعلومات والإحصاء :**

أما إدارة المعلومات والإحصاء فهي عصب الجهاز حيث يناط اليها مهمة جمع البيانات والإحصائيات الدولية والمحلية على حد السواء. كذلك تبويب وتصنيف هذه المعلومات تحت عناوين رئيسية مثل الناتج القومي، ثم الناتج الصناعي، الدخل القومي، متوسط دخل الفرد، حجم الطلب... السكان، توزيع السكان... الخ.

كذلك فإن جمع البيانات والمعلومات عن الشركات المتعددة الجنسية، الدول الأم، أنواع

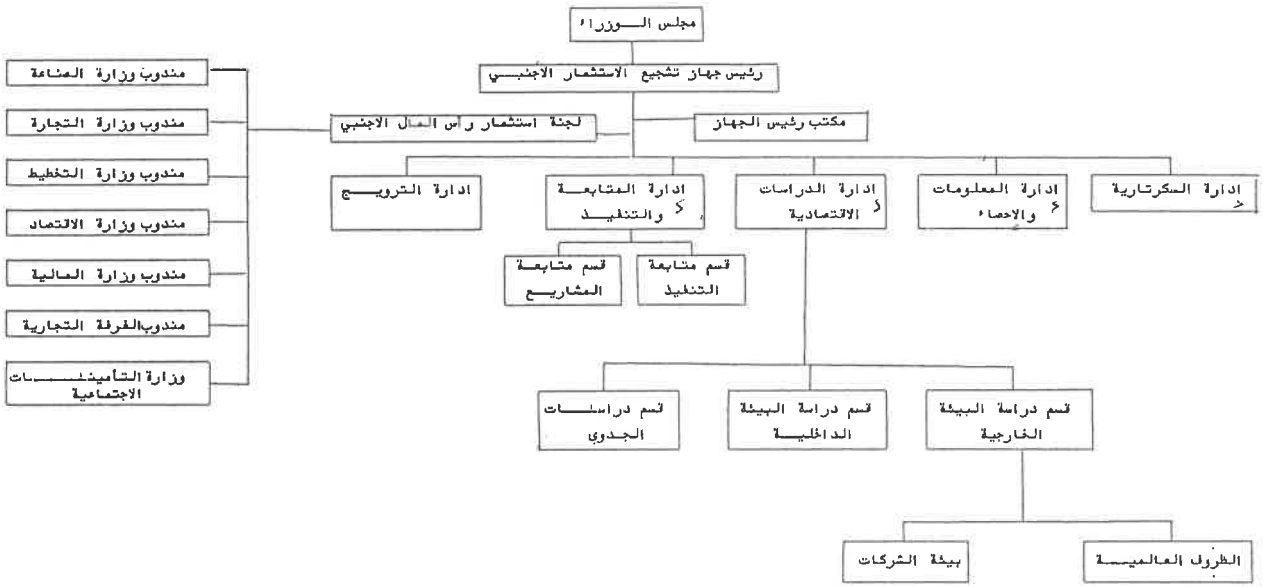


(١٧)

شكل (رقم ٣) الهيكل التنظيمي للجهاز المقترح لجذب الإستثمارات الأجنبية

المنتجات، التقدم الفني، حجم المبيعات، حجم رؤوس الأموال، عدد العمال، عدد المصانع، عدد الدول المضيفة لها، الموقع في السوق العالمي، كيفية الأداء في الدول المضيفة، سياسات الإستثمار، دوافع الإستثمار، أسماء المديرين الرئيسيين.. إلخ. هي من مهام هذه الإدارة.

ولا شك إن هذا الكم الهائل من المعلومات يستلزم إنشاء بنك للمعلومات، وهذه هي المهمة الرئيسية لهذه الإدارة، ثم مراجعة وتحديث هذه المعلومات كلما طرأ جديد. ومع إنتشار أجهزة الكمبيوتر وتوافر البرامج العديدة للتعامل مع البيانات ما يسهل من هذه المهمة.

**ثالثا : إدارة الدراسات الإقتصادية :**

وتعتبر إدارة الدراسات الإقتصادية من أهم الإدارات بالجهاز المقترح حيث تسند إليها مهام التحليل والدراسة للبيانات التي توافرت في إدارة المعلومات. ويمكن تقسيم هذه الإدارة الى ثلاث أقسام كما هو في الشكل التالي :

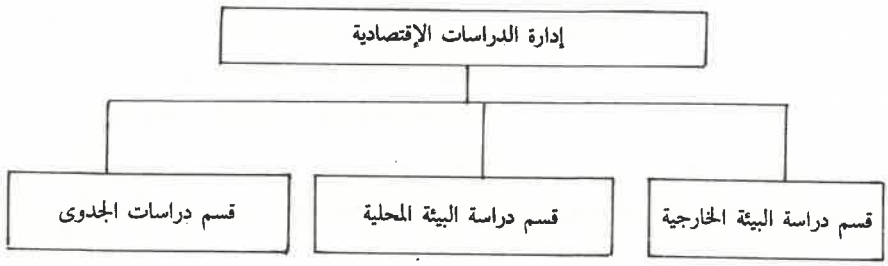


ويختص قسم دراسات البنية الخارجية بالمهام التالية :

١ ـ دراسة وتحليل الإتجاهات الإقتصادية عالمياً.
٢ ـ التنبؤ بإتجاهات وحركة الإقتصاد العالمي.
٣ ـ دراسة وتحليل حركة الإستثمارات العالمية.
٤ ـ دراسة وتحليل الإتجاهات في أسواق المال العالمية.
٥ ـ دراسة وتحليل علاقة العملة المحلية مع باقي العملات الأجنبية.
٦ ـ دراسة وتحليل سياسات الدول المختلفة في جذب الإستثمارات الأجنبية وأهم التشريعات والحوافز التي تمنحها هذه الدول للمستثمر الأجنبي.
٧ ـ التوصية بتعديل التشريعات المحلية والتي تؤثر في الإستثمارات الأجنبية بما يتفق مع التطورات الدولية.

أما قسم دراسة البيئة الداخلية فيسند إليه الوظائف التالية :

١ ـ دراسة وتحليل هيكل الإقتصاد القومي.

٢ ـ دراسة وتحليل هيكل الأنتاج القومي.
٣ ـ دراسة وتحليل هيكل الثروة والدخول وتوزيعها.
٤ ـ دراسة وتحليل البيانات السكانية بما يتيح معرفة حجم السوق المحلي ودرجة النمو فيه، وكذلك حجم العمالة ودرجة النمو في القوى العاملة.
٥ ـ دراسة وتحليل مستويات ونفقات المعيشة، الخدمات الصحية، الخدمات التعليمية، وكذلك مستويات المرافق العامة ومشاريع البنية الأساسية.
٦ ـ التنبؤ بإتجاهات كل من الدخل القومي، الناتج القومي، السكان، القوى العاملة، الإستهلاك، الإدخار والإستثمار.

**أما قسم دراسات الجدوى فيقوم بعمل الآتي :**

١ ـ دراسة طلبات الإستثمار المقدمة إلى الجهاز وبيان العائد الإقتصادي والإجتماعي على الدولة في حالة الموافقة على طلب الإستثمار.
٢ ـ دراسة وتقييم طرق التمويل المقترحة في طلبات الإستثمار.
٣ ـ التوصية بقبول أو رفض طلبات الإستثمار.
٤ ـ تحديد فرص الإستثمار ومجالاته في الدولة.
٥ ـ إعداد دراسات الجدوى للمشروعات المقترحة وبيان العائد منها على المستثمر.
٦ ـ التوصية بمنح مزايا جديدة للمستثمر الأجنبي الذي يقدم مشروعاً يعود بفائدة كبرى على الدولة.

## رابعاً : إدارة المتابعة والرقابة على الإستثمار :

وتقوم هذه الإدارة بأداء الوظائف التالية :

١ ـ متابعة طلبات الإستثمار حتى تحصل على قبول أو رفض للإستثمار.
٢ ـ متابعة مراحل تنفيذ مشاريع الإستثمار الموافق عليها طبقا للجداول الزمنية للتغير المتضمنة في دراسة الجدوى للمشروع.
٣ ـ القيام بجولات تفتيشية للتأكد من إلتزام المشاريع الأجنبية بالقوانين المختلفة المنظمة للعمل والإنتاج والمواصفات.
٤ ـ حفظ ملفات وافية ومنظمة لكل الأوراق المتعلقة بمشاريع الإستثمار.

## خامساً : إدارة ترويج مشاريع الإستثمار :

إن المميزات والمنافع سابقة الذكر، والتي تحصل عليها الدول المضيفة للإستثمار الأجنبي جعلت الكثير من الدول تتنافس في إستقطاب هذه الإستثمارات وهذا في ذاته هو الهدف الرئيس من السياسات التي تنتهجها هذه الدول بغرض تأمين المناخ الملائم للإستثمار.

وحتى تتحقق الإستفادة القصوى من هذه السياسة فإنه ينبغي أن يقوم جهاز تشجيع الإستثمار الأجنبي بترويج هذه السياسة بواسطة إدارة متخصصة هي إدارة الترويج والتي تعد مسؤولة عن المهام الآتية :

١ ـ إعلام السوق العالمي بسياسة المملكة في جذب الإستثمارات الأجنبية وتوضيح مزايا المملكة وكذلك مزايا الاستثمار فيها.
٢ ـ إعلام السوق العالمي بمشروعات التنمية التي تحتاج اليها المملكة والتي سبق إعدادها بواسطة إدارة الدراسات الإقتصادية.
٣ ـ محاولة تسويق مشاريع الإستثمار إلى الشركات المتعددة الجنسية.
٤ ـ عقد الندوات والمؤتمرات ودعوة رجال الأعمال الأجانب والوطنيين إلى هذه المؤتمرات بغرض تشجيع الإستثمار.
٥ ـ جمع رجال الأعمال الوطنيين مع رجال الأعمال الأجانب للإستثمار في مشاريع محددة مدروسة من قبل.
٦ ـ القيام بالدعاية والإعلان في الصحف العالمية والمجلات المتخصصة في شئون الشركات المتعددة الجنسية.
٧ ـ إعداد كتيبات تحوي بيانات إحصائية عن المملكة بصورة عامة والإستثمار فيها بصورة خاصة وتوزيعها على رجال الأعمال.
٨ ـ التنسيق مع الملحقين التجاريين في سفارات المملكة في الخارج في عقد لقاءات مع رجال الأعمال في تلك الدول، بغرض الترويج لسياسة المملكة وكذلك شرح سياسة المملكة في هذا المجال.
٩ ـ كذلك من الممكن أن تفتح هذه الإدارة عدداً من المكاتب، تنشأ في الخارج، في تلك الدول التي ينتظر تدفق الإستثمارات الأجنبية منها، وذلك لترويج سياسة المملكة في تلك الدول.[1]

## سادساً : إدارة خدمات المستثمرين :

وتقوم هذه الإدارة بمهام إدارة العلاقات العامة في المشاريع الأخرى بالإضافة إلى الوظائف الرئيسة التالية :ـ

١ ـ التنسيق بين الجهاز والأجهزة الحكومية الأخرى مثل وزارة الداخلية ووزارة الخارجية.

---

(١) عبدالله عبدالمجيد المالكي، الإستثمارات الخارجية في الأردن، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، ١٩٧٤م.

٢ ـ مساعدة المستثمرين في الحصول على التأشيرات الخاصة بالدخول إلى الدولة للعاملين بالمشاريع الأجنبية.

٣ ـ مساعدة المستثمرين في الحصول على التراخيص المختلفة الخاصة بإنشاء المشروع.

٤ ـ العمل كحلقة وصل بين المستثمر الأجنبي والمؤسسات والأجهزة الحكومية المختلفة.

٥ ـ محاولة حل مشاكل المستثمرين.

## خـاتمـة

**أولاً** : تهدف كثير من الدول إلى إجتذاب رؤوس الأموال الأجنبية إلى مجالات الإستثمار القائمة فيها بغرض المساعدة في دفع عجلة التنمية الإقتصادية، والتي لا تكفي الموارد الإقتصادية المتاحة من مادية وبشرية للوفاء بإحتياجاتها.

ونظراً لوجود عدة جوانب سلبية بالإضافة إلى الآثار الإيجابية للإستثمارات الأجنبية فإنه واجب على من يخطط لجذب رؤوس الأموال الأجنبية الإلمام بجوانبها المختلفة وآثارها المباشرة وغير المباشرة على إقتصاديات الدولة.

**ثانياً** : لقد قدمنا في هذه الدراسة عرضاً جيداً للآثار الإيجابية والسلبية للإستثمارات الأجنبية المباشرة، مع بيان ما وصلت إليه بعض الدراسات التطبيقية في هذا المجال. ومما لا شك فيه أن الدول المضيفة تستطيع أن تعظم منافعها وإستفادتها من الإستثمارات الأجنبية مع تقليص آثارها السلبية وذلك بإتباع سياسة جذب لرؤوس الأموال الأجنبية، تأخذ في الإعتبار توافق أهداف الدولة مع أهداف ودوافع المستثمر الأجنبي (الشركات المتعددة الجنسية) وتعمل على حل التناقض بين هذه الأهداف والتنسيق بينها بما يحقق مصالح الأطراف المعنية، الدولة والمستثمر الأجنبي.

**ثالثاً** : لقد تم مناقشة السياسة الحالية التي تتبعها المملكة بشأن جذب الإستثمارات الأجنبية كحالة تطبيقية. وقد تم بيان أوجه القصور في هذه السياسة حيث تعتمد على الحوافز والتسهيلات المالية التي تمنح للمستثمر الأجنبي، دون التفرقة بين أنواع الإستثمار المختلفة، وكذلك القطاعات الإقتصادية المختلفة، وأماكن الإستثمار داخل المملكة. ولا شك أن هذه الحوافز والتسهيلات لا تستطيع جذب رؤوس الأموال الأجنبية إذا لم يتوافر المناخ المناسب والملائم للإستثمار.

**رابعاً** : إن مناخ الإستثمار الملائم يتكون من التشريعات والقوانين المختلفة، بالإضافة إلى الأجهزة التنظيمية، الإستقرار السياسي، والبنية الإقتصادية، ومشاريع البنية الأساسية. لذا وجب التركيز على إستمتاع الدولة بكل هذه المكونات ومحاولة التأثير على المستثمر الأجنبي بتوضيح هذه المزايا ووفرة هذه المكونات، بالإضافة إلى الضمانات المختلفة لرؤوس الأموال الأجنبية ضد التأميم والمصادرة، وسهولة تحويل الأرباح إلى الخارج.

**خامساً** : لقد وضعت الدراسة الحالية نموذجاً لما يجب أن تكون عليه سياسة جذب الإستثمارات الأجنبية. ولا شك أن السياسة المقترحة أفضل بكثير من السياسات الحالية، التي تتبعها كثير من الدول، لما تحققه من مزايا نوجز منها ما يلي :

١ ـ حل التناقض بين أهداف الدول المضيفة وأهداف الشركات المتعددة الجنسية.

٢ ـ تأخذ في الإعتبار التغيرات التي تحدث في بيئة الأعمال الدولية وكذلك المحلية ومحاولة الإستفادة القصوى منها.

٣ ـ تركز السياسة المقترحة على إبراز المزايا النسبية ونقاط القوة التي تتمتع بها الدولة وكذلك إظهار مدى ملائمة مناخها الإستثماري بمكوناته المختلفة والضمانات التي تمنحها ضد المخاطر المختلفة مما يعد أكبر حافز للإستثمارات الأجنبية.

٤ ـ تساعد الدول المضيفة على تحديد ووضع الأهداف المرجوة من الإستثمارات الأجنبية وكذلك إعادة صياغة هذه الأهداف بما يتمشى مع التطورات والتغيرات في البيئة المحلية والدولية.

٥ ـ تتميز السياسة المقترحة بأنها ديناميكية الحركة، تتيح مراجعة الأهداف والوسائل المتبعة، وكذلك تقييم ومراقبة إنجازات التنفيذ.

٦ ـ كما تمتاز السياسة المقترحة بإستخدامها للعديد من وسائل الترويج المختلفة، للمساعدة في ترويج مشاريع الإستثمار، وكذلك استقطاب الشركات المتعددة الجنسية، نظراً لإزدياد حدة المنافسة بين الدول في جذب الإستثمارات الأجنبية المباشرة.

٧ ـ إن كثيراً من مشاكل الإستثمار الأجنبي تنبع من تعارض وتضارب القوانين في الدول المضيفة، لذا فإن السياسة المقترحة تهدف إلى إيجاد التناسق والترابط بين قوانين الإستثمار والقوانين الأخرى التي تؤثر في حركة الإستثمارات الأجنبية.

٨ ـ على عكس السياسات الحالية التي تقدم عدة حوافز بدرجة موحدة للإستثمارات الأجنبية بدون تفرقة بينها، فإن السياسة المقترحة تقدم هذه الحوافز وتمنح الإمتيازات للإستثمارات الأجنبية طبقا لما تقدمه هذه الإستثمارات من فوائد، وما تجنيه الدولة من منافع، طبقاً للأهداف الموضوعة للإستثمارات الأجنبية.

٩ ـ تقدم السياسة المقترحة تصوراً للجهاز المنوط إليه تنفيذ السياسة، وكذلك الهيكل التنظيمي له، بما يشتمل عليه من إدارات وأقسام، وكذلك إقتراح أهم الوظائف لكل إدارة.

**سادساً** : إن الدعامة الرئيسية لأنجاح السياسة المقترحة هو خلق الجهاز الكفء المشار إليه في الدراسة، مع إستخدام من هم على علم وخبرة وإلمام تام بالجوانب المختلفة للإستثمارات الأجنبية، مع الإستعانة بخبراء الإقتصاد والإدارة لسرعة إنجاز الأعمال. كذلك فإن هذا الجهاز يجب أن يتبع أعلى السلطات حتى يعكس أهمية الإستثمارات الأجنبية للدولة وحتى يتم التأكد من سرعة حل مشاكل المستثمرين وسرعة إتخاذ وتنفيذ القرارات.

**سابعاً** : تعتبر إدارة الترويج بالجهاز المقترح من أهم الإدارات حيث يقع على عاتقها عبء تصميم نظام إعلامي جيد يعرف بسياسة تشجيع الإستثمارات الأجنبية، ويروج لغرض الإستثمار في الدولة، ويكون لها الفضل في أن يأخذ الجهاز بزمام المبادرة والعمل الإيجابي بالإنتقال إلى المستثمر ومحاولة إستقطابه، بدلاً من العمل السلبي وإنتظار المستثمر حتى يأتي.

وفي ضوء ما سبق فإنه من المتوقع أن تحقق السياسة المقترحة أداء أفضل من السياسات المطبقة حالياً، ويتمثل ذلك في زيادة تدفق رؤوس الأموال الأجنبية، وايضاً توجيه الإستثمارات الأجنبية نحو تلك القطاعات التي تحتاج إليها بشدة، والتي تدعم الإقتصاد الوطني بترشيد إستخدام الموارد ودفع عجلة التنمية الإقتصادية بمعدلات أعلى وأسرع.

# المراجع

## أولا : باللغة العربية


١ ـ توغندهات، كريستوفر، **هذه الشركات المتعددة الجنسية التي تحكمنا**، ترجمة سهام الشريف، منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دمشق ١٩٨١م.

٢ ـ الجمل، يحيى وعشوش، أحمد، «بعض جوانب الضمانات الدولية للإستثمار» في **دراسات حول ضمانات الإستثمار في قوانين البلاد العربية**، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، معهد البحوث والدراسات العربية، ١٩٧٨م.

٣ ـ سوار، محمد وحيد الدين، اللبابيدي محمد أمين، «ضمانات الإستثمار في سوريا» في **دراسات حول ضمانات الإستثمار في قوانين البلاد العربية**، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، معهد البحوث والدراسات العربية، ١٩٧٨م.

٤ ـ الشرع، حسين علي، **الإقتصاد السعودي في مرحلة بناء التجهيزات الأساسية (١٣٩١ ـ ١٤٠٢ هـ) (١٩٧١ ـ ١٩٨٢م)**، المكتبة السعودية، جمعية الثقافة والفنون، ١٤٠٥ هـ ـ ١٩٨٤م.

٥ ـ الشرقاوي، جميل، «المقاصد الأساسية لقوانين ضمانات الإستثمار في الدول العربية «في **دراسات حول ضمانات الإستثمار في قوانين الدول العربية**، ص ٢ ـ ٩١، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، معهد البحوث والدراسات العربية، ١٩٧٨م.

٦ ـ شندي، وجيه، «الفوائد الإقتصادية للإستثمارات الأجنبية «في **دراسات حول ضمانات الإستثمار في قوانين الدول العربية**، ص ٤٤٩ ـ ٤٦٦، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، معهد البحوث والدراسات العربية، ١٩٧٨م.

٧ ـ شهيب، علي، **محاكمة الإنفتاح الإقتصادي في مصر**، دار بن خلدون للطباعة، بيروت، ١٩٧٩م.

٨ ـ صادق، هشام، «النظام العربي لضمان الإستثمار ضد المخاطر غير التجارية» في **دراسات حول ضمانات الإستثمار في قوانين البلاد العربية**، ص ٩٤ ـ ٢٦٠، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، معهد البحوث والدراسات العربية، ١٩٧٨م.

٩ ـ عبدالمولى، السيد، «المعاملة التفاضلية الضريبية للإستثمارات الأجنبية المقررة في قوانين الإستثمار العربية» في **دراسات حول ضمانات الإستثمار في قوانين البلاد العربية**، ص ٣٦٩ ـ ٤٤٨، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، معهد البحوث والدراسات العربية، ١٩٧٨م.

١٠ ـ الغرفة التجارية الصناعية بجدة، مركز البحوث، **إستثمار رأس المال الأجنبي في المجال**

الصناعي بالمملكة العربية السعودية، الطبعة الاولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
١١ - العيسوي، إبراهيم، «مدى واقعية الآمال المعقودة على تدفق الإستثمارات الأجنبية ومدى مساهمتها في تنمية مصر» ورقة قدمة الى المؤتمر السنوي الثاني للإقتصاديين العرب، القاهرة، ١٩٧٠م.
١٢ - المالكي، عبدالله عبد المجيد، **إستراتيجية تشجيع الإستثمارات الأجنبية في الأردن**، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، ١٩٧٤م.
١٣ - مرسي، فؤاد، هذا، **هذا الإنفتاح الإقتصادي**، دار الثقافة الجديدة، القاهرة، ١٩٨٦م.
١٤ - المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، معهد البحوث والدراسات العربية، **دراسات حول ضمانات الإستثمار في قوانين البلاد العربية**، ١٩٧٨م.

## ثانيا : المراجع الاجنبية

_ Aharoni, Yair., **Markets, Planning, And Development.**, Ballinger publishing, 1977.

_ Biersteker, Thomas., **Distortion Or Development? Contending Perspectives on the Multinational Corporation.**, MIT Press, Cambridge, 1978.

_ Confederation of British Industry., **Foreign Investment in Saudi Arabia : A guide to Legislation procedures and related conditions.**, 1975.

_ Dunning, John., «Technology, United States investment and the European economic growth»., in **International Investment,** ed. by John Dunning, Penguin Books, 1972.

_ Dunning, John., ed. **International Investment.**, Penguin Books, 1972.

_ Dunning, John., **International Production and the Multinational Enterprise,** George Allen & Unwin Publishers, London, 1981.

_ Ghanayem, Mohammad., «The Theory of Foreign Direct Investment in Capital - Rich, Labour - Short Economies : The Case for Saudi Arabia, Kuwait, and United Arab Emirates». Ph.D Dissertation, Graduate Faculty of Dedman College, Southern Methodist University, University Microfilm, 1981.

_ Ghertman., Michel, & Allen., Margaret, **An Introduction to the Multinationals.**; Macmillan Press, 1984.

_ Hymer., Stephen, **The International Operations of National Firms : A Study of Direct Foreign Investment.**, Cambridge, Mass., London, M.I.T. Press, 1976.

_ I.B.R.D., **Partners in Development.,** Report of the Commision on Interantional Development to the International Bank for Reconstruction and Development, Praeger Publishers, 1970.

_ Johnson., H., «The Efficiency and Welfare Implications of the International corporation». in **International Investment.,** Edited by John Dunning, penguin Books, 1972.

_ Krainer., Robert E., «Resource Endowment and the Structure of Foreign investment». **The Journal of Finance.,** Vol. xxll (1967), pp. 49 - 57.

_ Lall., Sanjaya, **The New Multinationals : The Spread of Third World Enterprises.,** John Wiley & Sons, 1983.

_ Matar., Mahmoud H., **Direct Foreign Investment in Saudi Arabia,** King Saud University, in print.

_ Meier., G., «Private Foreign Investment», in **International Investment,** edited by John Dunning, Penguin Books, 1972. PP. 412 - 35.

_ Moliver., Donald and Abbondante., Paul, **The Economy of Saudi Arabian,** Praeger Publishers, N.Y. 1980.

_ Nayar, Balder Raj., **India's Quest For Technotogical Independence,** Z vols, Lancers Publishers, 1983.

_ Negandhi., Anant R., ed. **Functioning of the Multinational Corporation : A Global Comparative Study.,** Pergamon Policy Studies, 1980.

_ Niblock., Tim, ed. **State, Society and Economy in Saudi Arabia.,** Croom Helm, London, 1982.

_ O.E.C.D. **Investing In Developing Countries.,** Third Edition, Paris, 1975.

Prebisch. R., **Towards a New Trade Poplicy For Development.,** Report by the secretary - General of UNCTAD., U.N., New York, E/conf. 46/3 1964.

_ Reuber., Grant 1., **Private Foreign Investment In Development., Oxford : Clarenden Press, 1974.**

_ Scaperlanda., Antony, & Mauer j., **«the Determinants of Direct Foreign Investment In The E.E.C.», The American Economic Review.,** Vol. LIX (Sep. 1969).

_ Spitaller., Erich, «A Survey of recent Quantitative Studies of Long Term Capital Movement.», I.M.F Sraff Papers. PP. 189 - 217.

_ Streten, Paul, «New Approaches to Private Foreign Investment in Less Developed Countries.», **in International Investment,** ed. by John H. Dunning, (Penguin Books, 1972).

_ U.N., **Dominant Position Of Market Power of Transnational Corporations :**

**Use of Transfer Pricing Mechanism,** A Study by the UNCTAD Secretariat, New York, 1978.

_ Vasey, Lloyed, ed., **Asean and a Positive Strategy for foreign Investment.,** Report and Papers of a Private Conference organized by the Pacific Forum, 1978.

_ Walmsley, J., **Joint Ventures In Saudi Arabia.,** Graham & Trotman Publishers, 1974.

_ Zahlan, Rosemarie Said, «King Abd Al - Aziz,s changing relationship with the Gulf States during the 1930' s.» in Tim Niblock, ed., **State, Society and Economy in Saudi Arabia,** Groom Helm, London, 1982.

# المجلة العربية للعلوم الانسانية

فصلية : محكّمة
تصدر عن جامعة الكويت

**رئيسة التحرير**

أ . د . حيَاة ناصر الحَجّي

المقر : كلية الآداب ـ مبنى قسم اللغة الإنجليزية
الشويخ ـ هاتف ٨١٧٦٨٩ ـ ٨١٥٤٥٣

المراسلات توجه الى رئيس التحرير :

ص . ب ٢٦٥٨٥ الصفاة
رمز بريدي 13126 الكويت

● تلبي رغبة الاكاديميين والمثقفين من خلال نشرها للبحوث الأصيلة في شتى فروع العلوم الإنسانية باللغتين العربية والإنجليزية، إضافة الى الأبواب الأخرى، المناقشات، مراجعات الكتب، التقارير.

● تحرص على حضور دائم في شتى المراكز الأكاديمية والجامعات في العالم العربي والخارج، من خلال المشاركة الفعّالة للأساتذة المختصين في تلك المراكز والجامعات .

● صدر العدد الأول في يناير ١٩٨١ .

● تصل الى أيدي ما يزيد على عشرة آلاف قارىء .

الاشتراكات

* في الكويت : ٣ دنانير للأفراد خصم ٥٠٪ للطلاب، ١٤ ديناراً للمؤسسات .
* في البلاد العربية : ٤٫٥ دينار كويتي للأفراد، ١٦ دينارا للمؤسسات .
* في الدول الأجنبية : ٢٠ دولاراً للأفراد، ٦٠ دولاراً للمؤسسات .

ترفق قيمة الاشتراك مع قسيمة الاشتراك الموجودة داخل العدد.